كاشف الغطاء
منشورات
مؤسسة كاشف الغطاء العامة
١١٠

كشف الرضا عن فقه الرضا

آية الله العظمى
الشيخ علي كاشف الغطاء
" قدس سره "
(١٣٣١هـ - ١٤١١هـ)

تحقيق
مؤسسة كاشف الغطاء العامة

العراق - النجف الأشرف
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

شبكة الفكر
alfeker.net

كشف اللثام عن فقه الرضا


بسم الله الرحمن الرحيم

كشف الرضا عن فقه الرضا

آية الله العظمى

الشيخ علي كاشف الغطاء

«قدس سره»

١٣٣١-١٤١١هـ

تحقيق

مؤسسة كاشف الغطاء العامة

مصطفى ناجح إبراهيم الصراف

العراق ـ النجف الأشرف

١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م



منشورات
مؤسسة كاشف الغطاء العامة
١١٠

❖ الكتاب: كشف ابن الرضا عليه السلام عن فقه الرضا عليه السلام.
❖ تأليف: آية الله العظمى الشيخ علي كاشف الغطاء دام ظله.
❖ تحقيق: مؤسسة كاشف الغطاء العامة.
❖ المحقق: مصطفى ناجح ابراهيم الصرّاف.
❖ إخراج: مؤسسة كاشف الغطاء العامة.
❖ المطبعة: شركة صبح للطباعة والتجليد.
❖ الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م.
❖ مكان الطبع: لبنان ـ بيروت.
❖ الكمية: ١٠٠٠.

العنوان: العراق ـ النجف الأشرف ـ شارع دورة الصحن الحيدري الشريف ـ باب الطوسي ـ مؤسسة كاشف الغطاء العامة.
هاتف: ٠٠٩٦٤ ـ ٧٨٠١٠٠٦٧٣٠
موقع المؤسسة على شبكة الإنترنت: www.kashifalgetaa.com
البريد الإلكتروني: info@kashifalgetaa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد لله الذي عصم أولياءه من الزلل، وآمنهم من الفتن، ونزّههُم من الدنس، وأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، والصلاة والسلام على المبعوث بالحق بشيراً ونذيرا، وعلى آله الذين أوضحوا معالم الدين، ونشروا راية الهدى.

وبعد:

فإن الكتاب المختلف في نسبته والمشتهر بـ«فقه الرضا عليه السلام» قد اشتمل على كثير من الأحكام التي خلت منها الأصول الحديثية الأربعة، وأفاد منه الكثير من العلماء، وتناوله جمع من المحققين بالبحث والدراسة، وافترقوا فيه مذاهب شتى، وخلاصة ما ذهبوا إليه، وما ذُكِرت في هذا الكتاب، نوردها في النقاط التالية:

١. إنه تأليف الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام.
٢. إنه كتاب «الشرائع» الذي كتبه والد الصدوق لولده الشيخ الصدوق رحمهما الله.
٣. إنه كتاب «التكليف» لمحمد بن علي الشلمغاني.
٤. إنه كتاب «المنقبة» للإمام الحسن بن علي العسكري عليه السلام.



منشورات
مؤسسة كاشف الغطاء العامة
١١٠

- الكتاب: كشف ابن الرضا عليه السلام عن فقه الرضا عليه السلام.
- تأليف: آية الله العظمى الشيخ علي كاشف الغطاء دام ظله.
- تحقيق: مؤسسة كاشف الغطاء العامة.
- المحقق: مصطفى ناجح ابراهيم الصرّاف.
- إخراج: مؤسسة كاشف الغطاء العامة.
- المطبعة: شركة صبح للطباعة والتجليد.
- الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م.
- مكان الطبع: لبنان ـ بيروت.
- الكمية: ١٠٠٠.

العنوان: العراق ـ النجف الأشرف ـ شارع دورة الصحن الحيدري الشريف ـ باب الطوسي ـ مؤسسة كاشف الغطاء العامة.
هاتف: ٠٠٩٦٤ ـ ٧٨٠١٠٠٦٧٣٠
موقع المؤسسة على شبكة الإنترنت: www.kashifalgetaa.com
البريد الإلكتروني: info@kashifalgetaa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد لله الذي عصم أولياءه من الزلل، وآمنهم من الفتن، ونزّههُم من الدنس، وأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، والصلاة والسلام على المبعوث بالحق بشيراً ونذيرا، وعلى آله الذين أوضحوا معالم الدين، ونشروا راية الهدى.

وبعد:

فإن الكتاب المختلف في نسبته والمشتهر بـ«فقه الرضا عليه السلام» قد اشتمل على كثير من الأحكام التي خلت منها الأصول الحديثية الأربعة، وأفاد منه الكثير من العلماء، وتناوله جمع من المحققين بالبحث والدراسة، وافترقوا فيه مذاهب شتى، وخلاصة ما ذهبوا إليه، وما ذُكِرت في هذا الكتاب، نوردها في النقاط التالية:

١. إنه تأليف الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام.
٢. إنه كتاب «الشرائع» الذي كتبه والد الصدوق لولده الشيخ الصدوق رحمهما الله.
٣. إنه كتاب «التكليف» لمحمد بن علي الشلمغاني.
٤. إنه كتاب «المنقبة» للإمام الحسن بن علي العسكري عليه السلام.

٥. إنه مَجعولٌ كله أو بعضه على الإمام الرضا عليه السلام.
٦. إنه من مؤلفات بعض أصحاب الإمام عليه السلام.
٧. التوقف فيه وفي نسبته.

دواعي التأليف:

لقد ألّف الشيخ علي قدس سره كتاباً أسماه «توضيح المكاسب» بثلاثة مجلدات، شارحاً فيه كتاب «المكاسب» للشيخ مرتضى الأنصاري رحمه الله، وعند وصول المؤلف لذكر حديث من «الفقه الرضوي» بدأ يشرع قدس سره بتأليف رسالة مستقلة متكاملة، يبيّن فيها نسبة الكتاب، وحجيته، وأقوال العلماء فيه، وموقفهم منه، وأدلتهم على ذلك، مع سرد زمني لظهور الكتاب، ذاكراً في نهاية الرسالة رأيه فيه.

زمن التأليف:

أمّا زمن تأليف الرسالة فيتضح من تاريخ شروع الشيخ قدس سره بتأليف كتابه «توضيح المكاسب»، والذي يصرح فيه بأنه قد شرع بتأليفه في الثامن عشر من شهر صفر سنة (١٣٥٨هـ)، وقد انتهى من تأليف الكتاب في السادس من شهر ذي القعدة من سنة (١٣٦٣هـ)، فيكون زمن كتابة الرسالة ما بين الشروع والانتهاء من شرح «المكاسب».

دواعي التحقيق:

إضافة إلى ما ذكرته من أهمية هذه الرسالة، ولعلمي بأن فن التحقيق هو إحياء الكتاب المخطوط، ولقول رسول الله صلى الله عليه وآله: **(من ورّخ مؤمناً فكأنما أحياه)**[1]، فقد آثرتُ أن يُصَب جهدي في إحياء هذا التراث، وإظهاره للنور، فإن هذه المخطوطة لم تُنشر سابقاً، وطال زمن انزوائها منتظرة انتظامها مع سلسلة ما حُقِقَ وطُبِعَ من مؤلفات المؤلف العديدة.

١. كشف الظنون: ج١، ص٣.

وصف النسخة الخطية:

المخطوطة التي حصلتُ عليها هي نسخة المؤلف الوحيدة التي دَبَجَها يراعه المُبارَك، ولم تُكَثَّر بنُسَخٍ أُخَر، وهي قليلة الأخطاء، قد ملأها المؤلف بالحواشي، ورَمْجَ بعض الفقرات، مما يدل على مراجعته لها مراراً. وهي موجودة في خزانة مكتبة كاشف الغطاء العامة.

وقد اطلعت على كتابات للشيخ المؤلف هي عيْن ما هوَ موجود في رسالته هذه، موجودة في حواشي النسخة الحجرية من كتاب «مجمع الفوائد ومخزن الفرائد»، في القسم الخاص برسالة السيد محمد هاشم الجهارسوقي الخوانساري في تحقيق حال فقه الرضا عليه السلام، مما اعتبرته بعض نسخة ثانية راجعناها في بعض الفقرات.

والنسخة المعتمدة في التحقيق بقياسات: ١٩,٥سم طولاً، و١٥سم عرضاً، وبمعدل أسطر: ١٢ إلى ١٦ سطر للصفحة، وطول السطر: ١١سم تقريباً، وعدد صفحاتها: ٥٢ صفحة.

منهجية التحقيق:

اتبعت في تحقيق المخطوطة الأمور التالية:

١. وضع عنوان للرسالة، وقد أسميناها «كشف ابن الرضا عليه السلام عن فقه الرضا عليه السلام»، عملاً برأي أحدَ العلماء في ذلك، إذ لم يصدر المؤلف رسالته هذه بعنوان. إضافة إلى وضع عناوين داخلية لكل موضوع، مما يسهل على القارئ قراءة ومتابعة ما يريده بيسر وسهولة، دون جهد وعناء.

٢. تصحيح بعض الكلمات التي وردت في المخطوطة محرّفة أو مصحّفة، كما قمنا بمطابقة رسم بعض الحروف لما هو مشهور من كتابتها في اللغة العربية، كرسم الهمزة مثلاً، والتفريق بين الهاء والتاء في آخر الكلمات، وغيرها.

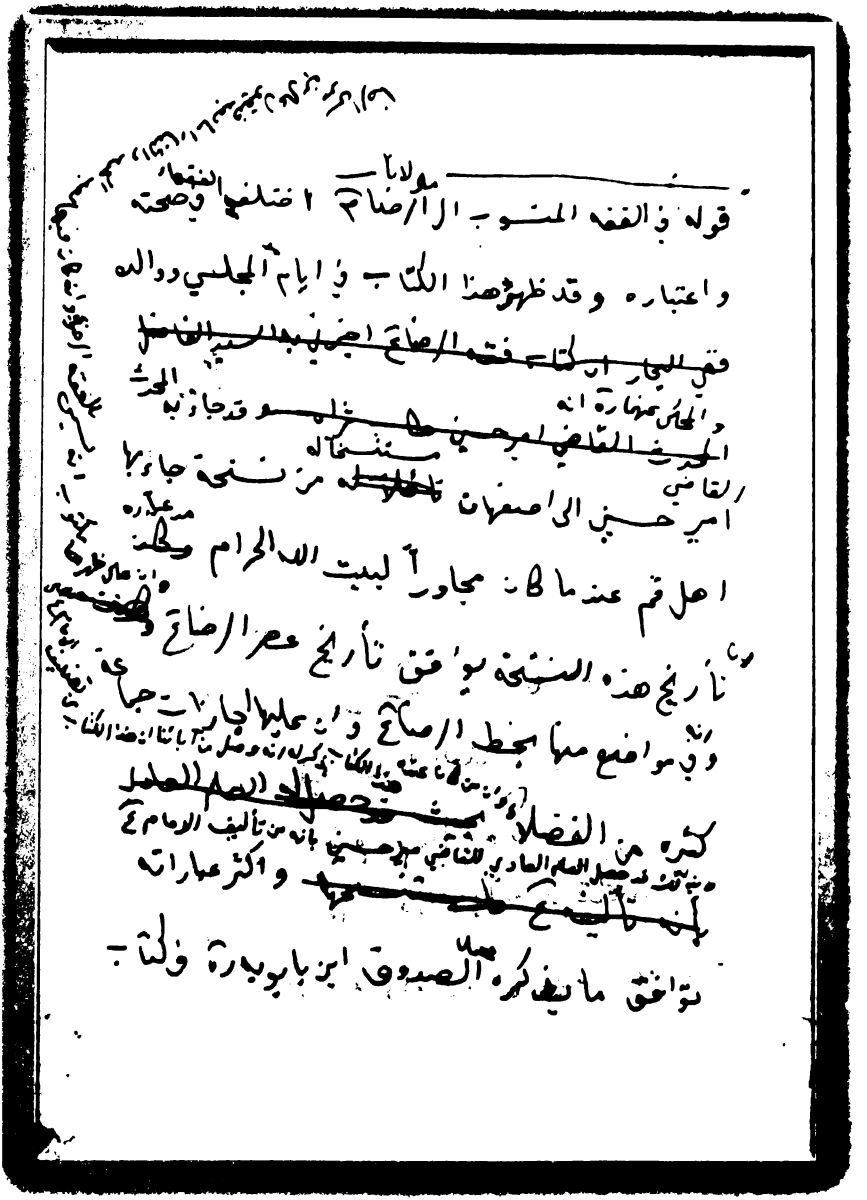
٣. الرجوع إلى الكتب المختصة في تفسير المفردات الغريبة، وتوثيق الحوادث التاريخية، وترجمة الأعلام والمدن والمصنفات الوارد ذكرها في المخطوطة.
٤. تخريج الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة المذكورة في النسخة الخطية.
٥. كتابة سيرة موجزة عن حياة آية الله العظمى الشيخ علي كاشف الغطاء -مؤلف الكتاب-.
٦. عمل فهارس خاصة بالآيات القرآنية والأحاديث الشريفة وأسماء الأعلام والكتب والمدن؛ لِما يترتب على ذلك من فوائد.
٧. سرد المصادر والمراجع التي اعتُمِدت في التحقيق، وترتيبها هجائياً، وذكرها بشكل مفصّل.
٨. عمل فهرس عام للكتاب وموضوعاته.

عرفان وتقدير:

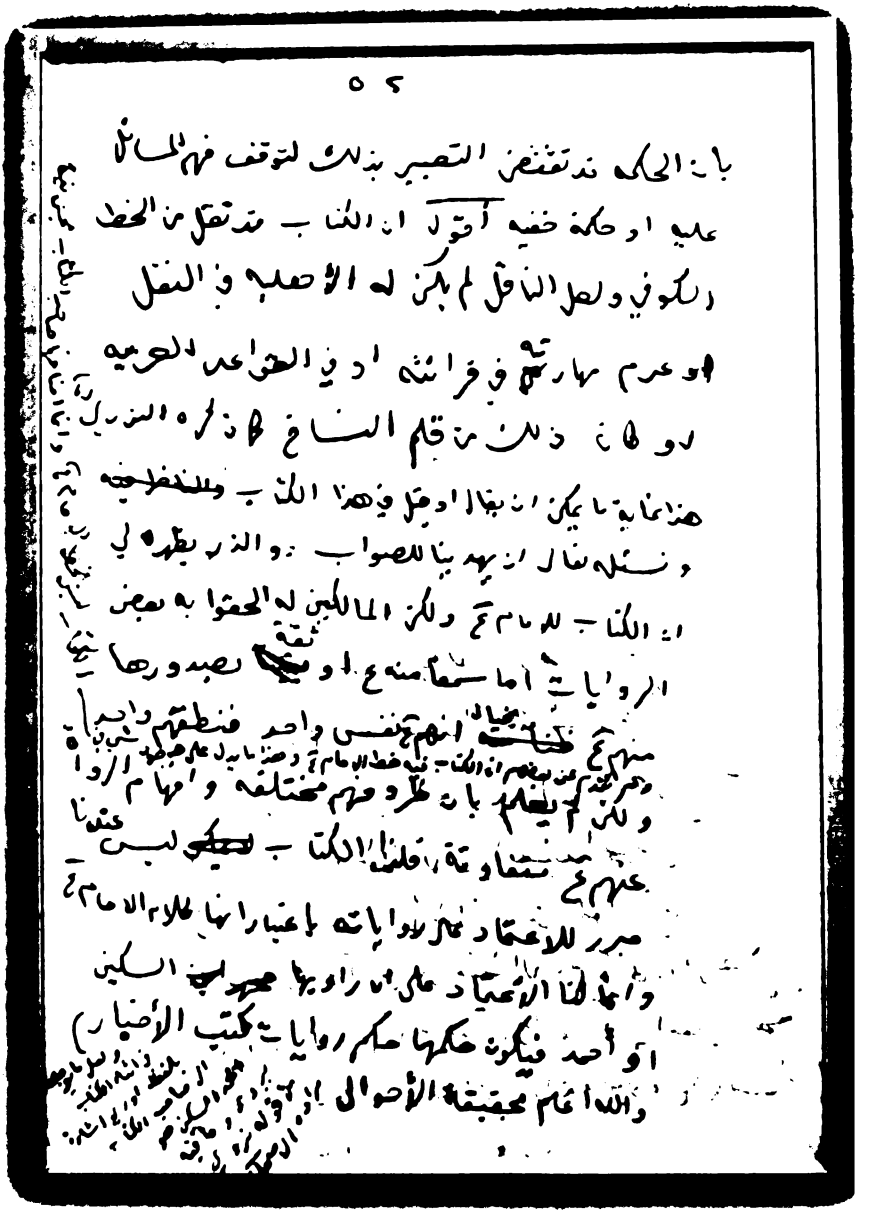
قد أحسن الظن بي الدكتور الشيخ عباس كاشف الغطاء، وتفضل عليّ إذ أعطاني نسخة والده الأصلية الفريدة، وهذا ديدنه في رعاية الباحثين، وتقديم التسهيلات لهم، له مني خالص التقدير. وأخص بالشكر الجزيل الشيخ محمداً الكرباسي؛ لتوجيهاته، وتقديم الوثائق الخاصة بالمؤلف، وبعض الكتب الحجرية التي أعانتني في هذا العمل. وكذلك الشيخ هادي أبن الشيخ طه؛ لاقتطاع شيء من وقته الثمين ومقابلته معي الكتاب. كما أتقدم بخالص الثناء والتقدير للأستاذ المحقق أبي جعفر أحمد الحلي، لمتابعته مراحل التحقيق. ولا يفوتني تقديم الثناء إلى الشيخ أحمد كاشف الغطاء لرعايته الكتاب حتى الانتهاء.

سائلاً الله عز وجل أن يجعلني عند حسن ظن عباده المؤمنين، فإنه أرحم الراحمين.

مصطفى ناجح الصرّاف
١٧/ ربيع الثاني/ ١٤٣٢هـ



الصفحة الأولى من المخطوطة



الصفحة الأخيرة من المخطوطة

ترجمة المؤلف

نسبه:

هو الفقيه الكبير، الشيخ علي ابن الشيخ محمد رضا (١٣١٠-١٣٦٦هـ) ابن الشيخ هادي (١٢٩٠-١٣٦١هـ) ابن الشيخ عباس (١٢٤٢-١٣١٥هـ) ابن الشيخ علي صاحب «الخيارات» (١١٩٧-١٢٥٣هـ) ابن الشيخ الكبير جعفر صاحب «كشف الغطاء» (١١٥٦-١٢٢٨هـ) ابن الشيخ خضر (ت: ١١٨١هـ) الجناجي النجفي المالكي.

ولادته ونشأته:

ولد ﷺ سنة (١٣٣١هـ) الموافقة (١٩١٠م) في محلة العمارة من محالّ النجف الأشرف، شب في بيت علمي، ونشأ مع أسرة أدبية تنحدر من سلالة عربية عريقة ينتهي نسبها إلى مالك الأشتر[١]، وتولى تربيته جده العلامة الهادي كاشف الغطاء، فكان يلقنه المعارف والحكم، ويغذيه ويدربه على مراقي الفضل والعبقرية، فنشأ خير منشأ[٢]. وبعد أن فرغ من القراءة والكتابة توجه نحو المبادئ من العلوم الأولية، فأتقنها ومهر بها، وجدّ في تحصيل العلوم الدينية من الأصول والفقه حتى صار يُشار إليه بالبنان[٣]. فأصبح من فضلاء هذه الأسرة المصلحين، ومن حملة العلم النابهين، تفوّق على أقرانه وزاحم الشيوخ في معارفهم، وسبق

١. ماضي النجف وحاضرها: ج١، ص١٧٦.

٢. آل كاشف الغطاء مناهل عطاء: ٢٣.

٣. العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية: ١٢.

الكثير منهم في معلوماتهم[١].

أساتذته:

ومن أشهر أساتذته الأعلام من غير أسرته الفقيه الكبير الشيخ كاظم الشيرازي، الذي كان من ألمع الأساتذة المُدرّسين يوم كانت النجف تعجّ بآلاف الطلبة ومئات المحصّلين، وكان هذا الشيخ ذا نظر ثاقب ورأي حصيف وفكرة نقّادة، وكان يمتاز أيضاً بقوّة التقرير وجزالة التحرير والفراسة الصادقة في تمييز مواهب تلامذته، ومن مصاديق قوّة التوسّم فيه أنّه قدّم شيخنا المترجَم أعلى الله مقامه على سائر حُضّار بحثه، بل كان يُؤثره بإلقاء مطالب عالية في الفقه وأصوله على نحو الاختصاص ولم يشاركه غيره من كبار تلاميذه في حضورها، ثم بلغ الأمر بالشيخ الشيرازي أن حرّم على الشيخ كاشف الغطاء أن يحضر درس غيره من الأعلام، هذا والشيخ بعد لمّا يزل غضّ الإهاب، لم يخلع بُرْدَ الفتوّة، ولم ينزع جلباب الشباب، وكان جُلّ تحصيله عليه حتى تبحر في علوم الفقه والأصول، وتضلّعَ من المعقول والمنقول، وبلغ درجة الاجتهاد المُطْلق قبل الثلاثين من عُمُرِه المبارك.[٢]

ومن أساتذته في المعقول العلامة السيد علي اللكنهوي في الفلسفة والمنطق والعقائد،[٣] ومن أساتذته أيضاً الشيخ ضياء الدين العراقي والشيخ محمد حسين النائيني.

تلامذته:

وتلامذتُهُ هم جمهرةٌ صالحةٌ من كبار العلماء والباحثين والأدباء والنُحاة واللُغَويّين، من مشاهيرهم:

- السيد جمال الدين نجل المرجع الديني الأعلى السيد أبو القاسم

١. ماضي النجف وحاضرها: ج١، ص١٨٣.

٢. ذرو من حياة الشيخ علي كاشف الغطاء: ١٠- ١١.

٣. المصدر نفسه: ١١.

الخوئي ﷺ.

- أخوه السيد علي نجل السيد الخوئي ﷺ.
- العلاّمة الحجة الكاتب الإسلامي الشهير الشيخ باقر شريف القرشي.
- العلاّمة الفقيه الشيخ عبد الكريم القطيفي.
- العلاّمة الشاعر الكبير الشيخ عبد المنعم الفرطوسي.
- العلاّمة الكاتب الإسلامي الشهير الشيخ أسد آل حيدر صاحب كتاب «الإمام الصادق والمذاهب الأربعة».
- الخطيب الكبير العلاّمة الدكتور الشيخ أحمد الوائلي.
- العلاّمة الشيخ نور الدين الجزائري.
- العلاّمة الدكتور مهدي المخزومي كبير علماء النحو.
- العلاّمة الشيخ حسين آل زاير دهام المخزومي النجفي.

دوره الديني والعلمي:

إن شعور الشيخ علي كاشف الغطاء نفسه إن واجبه الديني يفرض عليه أن يكون في وسط الأحداث، مرشداً وناصحاً وموجهاً ومسانداً، كان هو المحفّز للقيام بجلائل الأعمال، وقد كان له بجميع مشاركاته فاعلية وقوة وتأثير، ويمكن الإشارة إلى السمعة الطيبة والمكانة المرموقة التي احتلتها أسرته ـ آل كاشف الغطاء ـ في المجالات الدينية والعلمية والسياسية قد ساهمت إلى حد كبير في بزوغه، فهذه الأسرة العربية الصميمة قدّمت الزعماء الدينيين على امتداد قرنين من الزمان (القرن التاسع عشر والقرن العشرين)[1].

رُجع إليه في التقليد بعد المرجع الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء، فقد بلغ درجة الاجتهاد المطلق قبل الثلاثين من عمره، وتولى إمامة الجماعة في

١. مقدمة رسالة الماجستير الموسومة: الشيخ علي كاشف الغطاء ودوره الإصلاحي الديني في العراق.

الصحن الحيدري الشريف في مكان والده وجده الهادي رحمهما الله، وانتقلت إليه مكتبة جده وأبيه، وأضاف إليها كثيراً من الكتب المطبوعة والمخطوطة، فهي من مكتبات النجف المهمة[١].

وقد كان الشيخ كاشف الغطاء يتصف بسِمات الرجل الجادّ الذي يعمل بنشاط وحماس في كل موقف يرى فيه مصلحة للإسلام والمسلمين[٢]، فكان يسعى بكل ما أعطي من حول وطول في قضاء حوائج المؤمنين، والحفاظ على دماء المسلمين، والدعوة لوحدة الصف، فرمته سهام أعدائه بأباطيل وأراجيف وأوهام يُسألون عنها أمام مالك يوم الدين.

إجازته في الرواية:

يروي الشيخ المترجَم بالإجازة عن جدّه الإمام الهادي عن العلاّمة الكبير الفقيه الأصولي الرجالي الشهير السيد أبي محمد الحسن آل صدر الدين الموسوي العاملي الكاظمي، وصورة إجازته لهذا العيلم الفذّ محفوظة في مكتبة الأسرة وقد كتبها السيد المذكور للشيخ الهادي جدّ المترجم على نحو التفصيل وفيها من الفوائد ما لا يستغني عنه فقيه ومُحدّث[٣].

ويروي عنه جماعةٌ منهم نجله الدكتور الشيخ عباس كاشف الغطاء والعلامة السيد عبد الستار الحسني.

آثاره العلمية:

وله ﷺ مصنفات قيّمة في مختلف فنون المعرفة الإسلامية، من الفقه والأصول والمنطق والتراجم والمناظرات بينه وبين كبار علماء الأمة من الفريقين، ومن أشهر آثاره:

١. ماضي النجف وحاضرها: ١٧٦.

٢. موسوعة العتبات المقدسة: ٢٤٥.

٣. ذرّوٌ من حياة الشيخ علي كاشف الغطاء: ١٤.

أولاً: المطبوعة:

- النور الساطع في الفقه النافع، بحوث في الاجتهاد والتقليد، طبع في مجلدين.
- نقد الآراء المنطقية. طبع في مجلدين.
- نهج الصواب إلى حل مشكلات الأعراب.
- نهج الهدى، في علم الكلام.
- نظرات وتأملات، وهو شذرات من المطارحات العلمية والمناظرات الأدبية بينه وبين الدكتور فلييب حتي.
- أسس التقوى لنيل جنة المأوى، رسالة عملية.
- مرشد الأنام لحج بيت الله الحرام.
- أدوار علم الفقه وأطواره.
- باب مدينة علم الفقه.
- التعادل والتعارض والترجيح.
- مصادر الحكم الشرعي والقانون المدني، جزأين.

ثانياً: المخطوطة:

- مختصر تراجم المعصومين عليهم السلام.
- كتاب الأحكام، أربعة عشر مجلداً في علم أصول الفقه.
- شرح كفاية الأصول، عشرة مجلدات.
- شرح الرسائل، تسعة مجلدات.
- شرح المكاسب، ثلاثة مجلدات.
- نقد الآراء الفلسفية.
- شرح منظومة السبزواري، مجلدان.
- الكلم الطيب، ثمانية مجلدات.
- إظهار الحق، مختصر من شرح كبير على حاشية الشيخ المُلا عبد الله

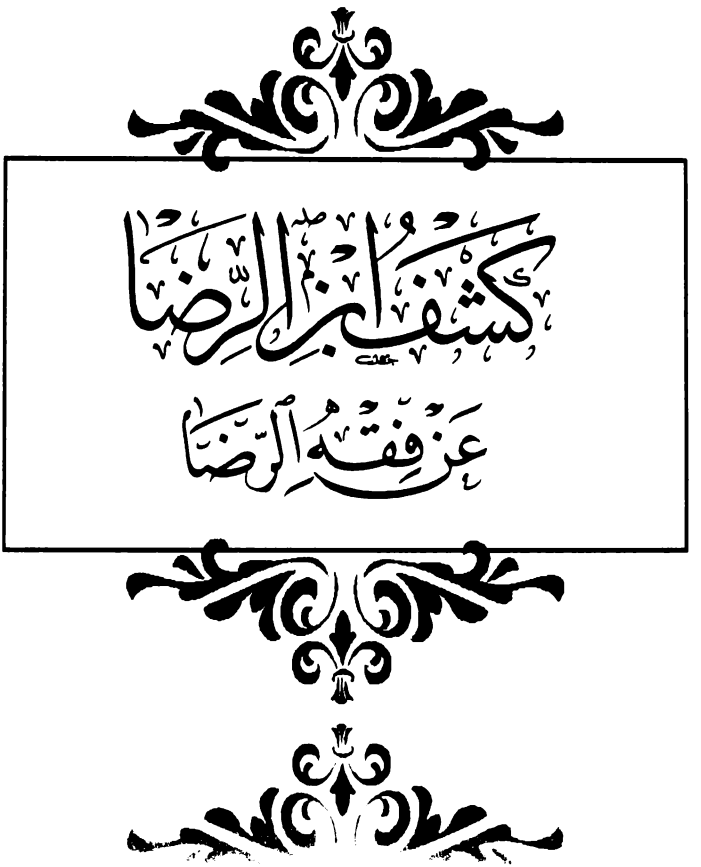
اليزدي.

- الأحكام الدرية في المسائل النحوية.
- كواكب الحكماء فيما اخترناه من كتب القدماء.

وفاته:

لبّى نداء ربه بعد أنْ أكمل تكبيرة الإحرام من فريضة العشاء، وكان ذلك في ليلة الأربعاء ١٩ رجب الأصَمّ من سنة (١٤١١هـ)، ودفن في مقبرة جدّه الشيخ الأكبر كاشف الغطاء في محلة العمارة من محال النجف الأشرف.[1]

١. ذرٌّ من حياة الشيخ علي كاشف الغطاء: ٣٦.


كشف الرضا
عن فقه الرضا

بسم الله الرحمن الرحيم

[التسلسل التاريخي لظهور الكتاب]

اختلف الفقهاء في صحته واعتباره، وقد ظهر هذا الكتاب في أيام المجلسي ووالده[1]، والمحكي عنهما رحمهما الله انه قد جاء به المحدث القاضي أمير حسين[2] إلى إصفهان[3] مستنسخاً له من نسخة جاء بها أهل قم[4] عندما كان

١. المجلسي ﷺ: هو العلامة المحقق المدقق محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي المجلسي قدس الله تعالى أرواحهم، جامع كتاب بحار الأنوار، توفي ﷺ سنة (١١١٠هـ) في ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان، وينتهي نسبه إلى الحافظ المحدّث الكبير أبي نُعيم الاصفهاني (ت: ٤٣٠هـ) صاحبُ (حلية الأولياء). ووالده محمد تقي المجلسي كان وحيد عصره وفريد دهره، أورع أهل زمانه وأزهدهم وأعبدهم، ومصنفاته كثيرة منها: «شرحاه العربي والفارسي على كتاب من لا يحضره الفقيه»، ارتحل إلى جوار رحمة الله تعالى في سنة (١٠٧٠هـ). ينظر: الكنى والألقاب: ج٣، ص١٤٧- ١٥٠.

٢. السيد القاضي أمير حسين الذي حكى عنه الفاضلان المجلسيان، هو السيد أمير حسين بن حيدر العاملي الكركي، ابن بنت المحقق الشيخ علي بن عبد العال الكركي، وكان قاضي إصفهان والمفتي بها في الدولة الصفوية – أيام السلطان العادل شاه طهماسب الصفوي – وهو أحد الفقهاء المحققين، والفضلاء المدققين، مصنف مجيد، طويل الباع، كثير الاطلاع، من مشايخ إجازة المجلسي، وعليه اعتمد في صحة كتاب فقه الرضا ﷺ. ينظر: رياض العلماء وحياض الفضلاء: ج٢، ص٣٠؛ عوائد الأيام: ٢٤٩؛ أعيان الشيعة: ج٥، ص٤٥٩.

٣. إصفهان: مدينة بأرض فارس، منهم من يفتح الهمزة وكسرها آخرون، أهل المشرق يقولون: إصفهان، وأهل المغرب أصبهان، وهي مدينة عظيمة مشهورة من أعلام المدن وأعيانها. المسالك والممالك: ١١٧؛ معجم البلدان: ج١، ص٢٠٦.

٤. قم: بالضم وتشديد الميم، كلمة فارسية، وقم مدينة مستحدثة إسلامية لا أثر للأعاجم ⇐

مجاوراً لبيت الله الحرام، مدّعياً ﷺ أنّ تاريخ هذه النسخة يوافق تاريخ عصر الرضا عليه السلام، وإن على ظهرها مكتوب إنه يسمى بـ «الفقه الرضوي»، وإنه كان فيها بعد الحمد والثناء: (أما بعد فيقول علي بن موسى الرضا)[١]، وإنه في مواضع منها بخط الرضا عليه السلام، وإن عليها إجازات جماعة كثيرة من الفضلاء، وإنّ من كان عنده هذا الكتاب ذكر: إنه وصل من آبائنا، إن هذا الكتاب من تصنيف الإمام عليه السلام، وبذلك قد حصل العلم العادي للقاضي مير[٢] حسين بأنه من تأليف الإمام عليه السلام، وأكثر عباراته توافق ما يذكره محمد الصدوق ابن بابويه[٣] ﷺ في كتاب «من لا يحضره الفقيه» من غير مستند[٤]. مع أنّ الصدوق قال في المحكي من كلامه: (إنه لا يروي في كتابه من لا يحضره الفقيه إلا ما يفتي به ويحكم بصحته)[٥].

⇐ فيها، وبها آبار ليس في الأرض مثلها عذوبة وبرداً، وهي كبيرة، حسنة، طيبة، وأهلها كلهم شيعة إمامية، وكان بدء تعميرها في أيام الحجاج بن يوسف سنة ٨٣هـ. معجم البلدان: ج٤، ص٣٩٧.

١. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٦٥، باختلاف يسير، ففي الأصل جملة (أما بعد) متأخرة عن قول (علي بن موسى الرضا).

٢. كلمة (مير) وقد تطلق (أمير) ترادف - في مصطلح اللغة الفارسية - كلمة (الشريف) و(السيد) ويراد بها النسبة إلى البيت الهاشمي والعلوي. مقدمة تحقيق فصل القضا في الكتاب المشتهر بفقه الرضا: ٢٣٢.

٣. محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، (حوالي ٣٠٦-٣٨١هـ)، شيخ المشايخ، ورئيس المحدثين أبو جعفر القمي، نزيل الري، المعروف بالصدوق، مصنف كتاب «من لا يحضره الفقيه» أحد الأصول الأربعة التي يرجع إليها علماء الشيعة. ينظر: موسوعة طبقات الفقهاء: ج٤، ص٤٣٢.

٤. ذُكرت هذه الحكاية في مقدمة «بحار الأنوار»، ج١، ص١١- ١٢، والمؤلف ﷺ ذكرها باختصار.

٥. نص كلام الشيخ الصدوق: (بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحته وأعتقد انه حجة فيما بيني وبين ربي). مقدمة من لا يحضره الفقيه: ج١، ص٣.

بل المحكي عن والد المجلسي: إن عبارة هذا الكتاب عين عبارة ما يذكره علي بن بابويه والد الصدوق[١] في رسالته لابنه محمد الصدوق[٢] إلا نادراً[٣].

ويلوح من الشيخ المفيد[٤] ﷺ الأخذ به والعمل بما فيه في مواضع من المقنعة[٥].

قال صاحب الحدائق ﷺ[٦] في كتاب النكاح في مبحث الشقاق: (وهو نظير ما قدمنا في غير موضع من إفتاء الصدوق وأبيه في الرسالة إليه بعبارات هذا الكتاب ومن أجل ذلك اعتمدنا عليه فيما تضمنه من الأحكام)[٧]، ومن هنا قد

١. علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، أبو الحسن القمي، والد الشيخ الصدوق، (ت: ٣٢٩هـ)، كان شيخ القميين في عصره ومتقدمهم وفقيههم وثقتهم، وأحد أعاظم الطائفة الإمامية، وكبار محدثيها. موسوعة طبقات الفقهاء: ج٤، ص٢٨٤.

٢. الشرائع، ويقال «كتاب الشرائع» أيضاً، يقول الشيخ آقا بزرك: (كانت هذه الرسالة مرجع الأصحاب عند إعواز النصوص المأثورة المسندة لقول مؤلفه في أوله: إن ما فيه مأخوذ عن أئمة الهدى، فكل ما فيه خير مرسل عنهم). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٣، ص٤٦.

٣. بحار الأنوار، محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (ت: ١١١١هـ)، الناشر: مؤسسة الوفاء، مطبعة مؤسسة الوفاء، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت: ج١، ص١٢.

٤. الشيخ المفيد (٣٣٦-٤١٣) أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام بن جابر بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد. قال ابن النديم: (في عصرنا انتهت رئاسة متكلمي الشيعة إليه، مقدم في صناعة الكلام والفقه والآثار على مذهب أصحابه، دقيق الفطنة، ماضي الخاطر، شاهدته فرأيته بارعاً). فهرست ابن النديم: ٢٢٦؛ فهرس التراث: ج١، ص٤٦٩.

٥. وذلك في عدة مواضع من المقنعة، وكتاب «المقنعة في الأصول والفروع» للشيخ المفيد، ذكر فيه الأصول الخمسة أولاً ثم العبادات والمعاملات، وقد شرح الشيخ الطوسي فروع المقنعة في كتابه «تهذيب الأحكام». الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٢، ص١٢٤.

٦. الشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم البحراني آل عصفور (١١٠٧-١١٨٦هـ)، وصفه تلميذه أبو علي الحائري بقوله: (عالم فاضل متبحر ماهر متتبع، محدث...)، أشهر مؤلفاته: «الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة» إلا انه لم يمهله الأجل لإكماله، فأكمَله تلميذه الشيخ حسين آل عصفور وسماه: «عيون الحدائق الناضرة». فهرس التراث: ج٢، ص٧٦.

٧. الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة: ج٢٤، ص٦٢٨.

استظهر والد المجلسي ﵀ إن الكتاب كان عند الصدوق ﵀ وعند أبيه ﵀ كما استظهر إنه كان عند المفيد ﵀ وإنهم كانوا يعتقدون أنه من تأليف الإمام ﷺ.[١]

وحكي عن شيخين فاضلين صالحين ثقتين[٢] أنهما قالا: (إن كتاب فقه الرضا قد أُتي به من قم المقدسة إلى مكة المشرفة وعليه خطوط العلماء وإجازتهم وخط الإمام ﷺ في عدة مواضع)[٣]، ثم قال ﵀: (ومن هذا الكتاب تبين عذر قدماء الأصحاب فيما أفتوا به)[٤].

١. لوامع صاحب قرآني، الشرح الفارسي لكتاب من لا يحضره الفقيه، محمد تقي بن مقصود المجلسي الأول (١٠٧٠هـ): ج١، ص١٨٧، نقلاً من مقدمة تحقيق كتاب «فصل القضا في الكتاب المشتهر بفقه الرضا»، المنشور في مجلة علوم الحديث، العدد العاشر، ١٤٢٢هـ: ٢٣٢.

٢. هذه من الأخبار المرسلة لجهالة حال الراوي؛ إذ لم يُترجم لهذين الشيخين، يقول السيد أبو القاسم الخوئي ﵀: (إن غاية ما يحصل لنا من أخبارهما كون الفقه الرضوي من جملة الأخبار المرسلة). مصباح الفقاهة: ج١، ص٣٥.

٣. لوامع صاحب قرآني: ج١، ص١٨٧.

٤. المصدر نفسه.

[العلماء الذين أثبتوا نسبة الكتاب إلى الإمام عليه السلام]

وقد ذهب إلى اعتبار هذا الكتاب جملة من الفقهاء منهم:

[١]ـ المجلسي رحمه الله.

[٢]ـ ووالده.

[٣]ـ والفاضل الكاشاني[١] شارح «المفاتيح»[٢].

[٤]ـ والشيخ يوسف البحراني.

[٥]ـ والشيخ محمد باقر البهبهاني[٣].

[٦]ـ والسيد مهدي بحر العلوم[٤].

[٧]ـ وصاحب الرياض[٥].

١. محمد هادي ابن المولى مرتضى ابن المولى محمد مؤمن الذي هو - أي محمد مؤمن- أخو المولى محمد محسن الفيض المصنف للمفاتيح. الذريعة: ج١٤، ص٧٩.

٢. مفاتيح الشرائع، للمحدث الفيض الكاشاني، محمد بن المرتضى المدعو بمحسن، المتوفى سنة (١٠٩١هـ)، وهو اختصار لكتابه «معتصم الشيعة في أحكام الشريعة». الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢١، ص٢١٠.

٣. محمد باقر بن محمد أكمل المعروف بالأقا البهبهاني أو الوحيد البهبهاني، ولد سنة (١١١٦) أو (١١١٧) وتوفي سنة (١٢٠٥) في كربلاء، ودفن في الرواق الشرقي مما يلي قبور الشهداء. أعيان الشيعة: ج٩، ص١٨٢.

٤. محمد مهدي بن مرتضى بن محمد بن عبد الكريم بن مراد الطباطبائي الحسني النجفي، الملقب ببحر العلوم (١١٥٥-١٢١٢هـ)، العلامة المتفنن، الأديب، الشاعر، كان زعيم الطائفة الإمامية في عصره، ومن الشخصيات الإسلامية البارزة. موسوعة طبقات الفقهاء: ج١٣، ص٦٣٦.

٥. رياض المسائل في تحقيق الأحكام بالدلائل، للأمير السيد علي ابن السيد محمد علي بن ←

وظاهر المصنف[١] ﷺ صحة التمسك به،[٢] وظاهر المرحوم -عم جدنا[٣]- الشيخ موسى كاشف الغطاء[٤] احتمال اعتماد المشهور عليه في استقبال القبلة بالأصابع[٥].

وكذا ذهب بعضهم[٦] إلى اعتباره عند إعواز النصوص، وإنه ينفع في مقام ترجيح أحد الخبرين على الآخر، كما ذكروا ذلك الأصحاب في جملة من كتب الفتاوى منها كتاب «المقنع»[٧] لشيخنا الصدوق ﷺ، وحيث ذكر فيه ﷺ إنما يورده فيه هو ما كان مبيناً ثابتاً من المشايخ الفقهاء الثقات[٨]، حتى إن بعض

⇒ أبي المعالي الصغير بن أبي المعالي الكبير الطباطبائي المولود (١١٦١هـ) بالكاظمية والمتوفى (١٢٣١هـ)، وهو شرح المختصر النافع للمحقق الحلي. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١١، ص٣٣٦.

١. أي: الشيخ مرتضى الأنصاري (١٢١٤ – ١٢٨١هـ) مصنف كتاب «المكاسب». وقد أشرنا إليه في مقدمة التحقيق: ٥.

٢. ينظر: كتاب المكاسب: ج١، ص١٢.

٣. وهو الجد الثاني للشيخ المؤلف ﷺ، المجتهد الفقيه الشيخ عباس ابن المجتهد الفقيه الشيخ علي ابن الشيخ الكبير جعفر كاشف الغطاء، المولود في سنة (١٢٤٢هـ) والمتوفى سنة (١٣١٥هـ).

٤. الشيخ موسى بن جعفر بن خضر المالكي الجناجي الأصل، النجفي، (١١٨٠-١٢٤١هـ)، وهو أجلّ أنجال الشيخ الكبير الأربعة شأناً وأنبههم ذكراً وأعلاهم صيتاً وأرفعهم جاهاً وأطولهم باعاً في العلوم الفقهية وأخبرهم بفنون المعقول والمنقول، انتهت إليه رئاسة الإمامية، من مؤلفاته ﷺ: شرح رسالة والده «بغية الطالب» سماها «منية الراغب». ماضي النجف وحاضرها: ج٣، ص٢٠٠؛ موسوعة طبقات الفقهاء: ج١٣، ص٦٦٧.

٥. منية الراغب في شرح بلغة الطالب: ٣٢٨.

٦. سيأتي ذكرهم من المؤلف.

٧. المقنع، للشيخ أبي جعفر محمد الصدوق، قال فيه: (إني صنفت كتابي هذا وسميته كتاب المقنع لقنوع من يقرأ بما فيه، وحذفت الإسناد لئلا يثقل حمله ويصعب حفظه ولا يمله قاريه، إذ كان ما أبينه فيه في الكتب الأصولية موجودا مبينا على المشايخ العلماء الفقهاء الثقات رحمهم الله). المقنع: ٣؛ الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٢، ص١٢٣.

٨. ينظر: مقدمة كتاب المقنع: ٥.

متأخري أصحابنا قد يذكرون فتاوى هذا الكتاب في عداد الأخبار[١].

ومنها: كتاب «الهداية»[٢] له رحمه الله؛ لأنه مأخوذ من متون الأخبار المعتبرة لدى المؤلف رحمه الله، وهذا هو الذي دعا المجلسي رحمه الله لإدراج فتاواه في ضمن ما جمعه من الأخبار.

ومنها: كتاب شرائع الصدوق الأول علي بن بابويه، الذي هو عبارة عن رسالة لابنه الصدوق الثاني، فقد حكي عن «الذكرى»[٣]، والشيخ أبي علي بن شيخنا الطوسي[٤] رحمهما الله، إن الأصحاب يتمسكون بفتاواه عند إعواز النصوص[٥]، وعده ابنه محمد الصدوق في ضمن الكتب المعتمد عليها، بل حُكيَ إنه قدم بعض مضامينه على بعض الأخبار[٦].

ومنها: كتاب نهاية[٧] الشيخ الطوسي رحمه الله، فإنه قد ألّفه في فتاويه المأخوذة

١. منهم: الشهيدان رحمهما الله. ينظر: بحار الأنوار: ج٧٨، ص٥٨.

٢. الهداية بالخير، في الأصول والفروع، لأبي جعفر محمد الصدوق، مرتب على أبواب...، ينقل عنه المجلسي في البحار. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٥، ص١٧٤.

٣. ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة للشيخ السعيد أبي عبد الله محمد بن جمال الدين مكي بن شمس الدين محمد الجزيني العاملي الشهيد في (٧٨٦هـ) والمعروف بالشهيد الأول، خرج منه الطهارة والصلاة بعد مقدمة فيها سبع إشارات في المباحث الأصولية. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٠، ص٤٠.

٤. أبو علي الحسن ابن فقيه الشيعة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، يلقب بالمفيد وبالمفيد الثاني مقابل المفيد الأول محمد بن محمد بن النعمان توفي بعد (٥١٥هـ)، وكان من كبار العلماء، فقيهاً، محدثاً، راوية للأخبار. موسوعة طبقات الفقهاء: ج٦، ص٧٨.

٥. ينظر: ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: ج١، ص٥١.

٦. فقد اعتمده في كتابه «الفقيه» في عدة مواضع.

٧. النهاية في مجرد الفقه والفتاوى ومتون الأخبار، من الطهارة إلى الديات، لشيخ الطائفة محمد بن الحسن بن علي الطوسي (٤٦٠هـ)، مشتمل على كتب وكل مشتمل على أبواب. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٤، ص٦٤.

من متون الأخبار على ما هو المحكي من كلامه في فاتحة المبسوط[١]، وخاتمة الاستبصار[٢].

١. المبسوط في الفقه، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ): ج١، ص٢- ٣، وهو من أجل كتب الفقه، مشتمل على جميع أبوابه في نحو سبعين كتاباً. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٩، ص٥٤.

٢. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، محمد بن الحسن الطوسي: ج٤، ص٣٠٥، وهو أحد الكتب الأربعة والمجاميع الحديثية التي عليها مدار استنباط الأحكام الشرعية عند الفقهاء الإثني عشرية منذ عصر المؤلف حتى اليوم، يقع في ثلاثة أجزاء، جزآن منه في العبادات والثالث في بقية أبواب الفقه. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢، ص١٤.

[العلماء الذين نفوا نسبة الكتاب إلى الإمام عليه السلام]

وذهب جماعة إلى عدم اعتباره؛ لجهالة مؤلفه، منهم:

[١]ـ صاحب «الوسائل»[١].

[٢]ـ وكذا صاحب «تحفة الأبرار»[٢].

[٣]ـ ومنهم صاحب «الفصول»[٣].

وذهب جماعة إلى انه بعينه رسالة علي بن بابويه رحمه الله إلى ولده الصدوق رحمه الله، وهو المعروف بـ«شرائعه»، وإن الاشتباه إنما نشأ من اشتراكٍ في الاسم، والكنية، واسم الأب مع الإمام الرضا عليه السلام، فإن اسم كل منهما (علي)، وكنيته (أبو الحسن)، واسم الأب (موسى)، وقد نسب هذا القول للميرزا عبد الله أفندي[٤]، والميرزا محمد بن الحسن الشيرواني[٥]، وهو غريب فإن علي بن بابويه

١. تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ويقال له الوسائل تخفيفاً، وهو أحد الجوامع المتأخرة الكبرى للمحمدين الثلاثة، وهي الوافي والبحار والوسائل، وهو تأليف العلامة المحدث الحر العاملي نزيل خراسان الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي المشغري، المولود في (١٠٣٣) والمتوفى في (١١٠٤). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٤، ص٣٥٢.

٢. تحفة الأبرار الملتقط من آثار الأئمة الأطهار عليهم السلام، رسالة فارسية مبسوطة يتعرض فيها للأدلة غالباً، وهي في خصوص الصلاة، للحاج السيد محمد باقر بن نقي الموسوي الرشتي الشهير بحجة الإسلام الإصفهاني، المتوفى بها سنة ١٢٦٠. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٣، ص٤٠٣.

٣. الفصول الغروية في الأصول الفقهية، للشيخ محمد حسين بن محمد رحيم الطهراني الأصفهاني الحائري، المتوفى سنة ١٢٥٠هـ. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٦، ص٢٤١.

٤. الميرزا عبد الله بن عيسى الأصبهاني التبريزي المشهور بالأفندي، (١٠٦٦-١١٣٠هـ)، كان فاضلا علامة محققا متبحرا كثير الحفظ والتتبع مستحضراً لأحكام المسائل العقلية والنقلية يروي عن المجلسي، من مؤلفاته كتاب «رياض العلماء». أعيان الشيعة: ج٨، ص٦٤؛ فهرس التراث: ج٢، ص٤٩.

٥. محمد بن الحسن الشيرواني، المدقق الشهير بملا ميرزا، (١٠٣٣-١٠٩٨هـ)، كان من أجلاء ⇐

أبوه الحسين والحسين بن موسى.

هذا مع إن في الكتاب تلقيب الاسم بالرضا هكذا (**علي بن موسى الرضا**)[١]، مع إن الرضا ليس لقباً لابن بابويه، كما أن في الكتاب (**أروي عن أبي العالم**)[٢]، وفيه أيضاً (**مما نداوم به نحن معاشر أهل البيت**)[٣]، مع إن النسخة المكية كما سيجيء -إن شاء الله تعالى- كان تأريخ كتابتها سنة مِئَتين، والقمية كما سيجيء -إن شاء الله تعالى- تأريخ كتابتها زمن الرضا عليه السلام[٤]، كما ذكره السيد[٥]، ووفاة علي ابن بابويه رحمه الله سنة ثمان أو تسع وعشرين وثلثمائة، مع أن في رسالة علي ابن بابويه تصدير بعض المطالب (يا بني افعل كذا)[٦] كما حكي عنها، وليس في «فقه الرضا» ذلك.

واحتمل في هذا الكتاب احتمالات كثيرة إلاّ انه لما كان لا شاهد عليها، والذين ذكروها لم يذكروها على سبيل الجزم؛ لذا أعرضنا عن التعرض لها.

والمحكي عن السيد حسن الصدر[٧] رحمه الله إنه قد ألّف كتاباً سماه «فصل

⇐ تلاميذ المحقق الخراساني، روى عن العلامة المجلسي، ومن آثاره كتاب «جيش أسامة». ينظر: فهرس التراث: ج١، ٨٩٢.

١. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٦٥.

٢. المصدر نفسه: ١٩٧، وقد وردت جملة (أروي عن العالم) في (٨٣) موضع من الكتاب، و(العالم) لقب للإمام موسى الكاظم عليه السلام.

٣. المصدر نفسه: ٤٠٢.

٤. ولد الإمام الرضا عليه السلام بالمدينة سنة ثمان وأربعين ومائة للهجرة، وقبض عليه السلام بطوس من أرض خراسان في (٣) صفر سنة ثلاث ومأتين، وهو يومئذ ابن خمس وخمسين سنة. المقنعة: ٤٧٩.

٥. وهو السيد محمد مهدي بحر العلوم في مقدمة كتاب «فقه الرضا»، الطبعة الحجرية.

٦. وذلك في كثير من المواضع المحكية عنه في كتاب «المقنع» للشيخ الصدوق رحمه الله.

٧. حسن بن هادي بن محمد علي الموسوي العاملي الأصل، الكاظمي، الشهير بالسيد حسن الصدر، (١٢٧٢-١٣٥٤هـ)، كان فقيهاً إمامياً، أصولياً، باحثاً، ذا باع طويل في علم ⇐

القضا»[١] أثبت فيه أنّ «فقه الرضا» هو بعينه كتاب «التكليف»[٢]، إلاّ مقداراً من ديباجته فإنه أُلحِق بأوّل كتاب «التكليف»، وقد عيّن رحمه الله مكان الإلحاق.[٣] وهذا كتاب التكليف قد ألّفه محمد بن علي الشلمغاني[٤] المقتول سنة (٣٢٢)، ألّفه حال استقامته، وقد رواه عنه أبو المفضل الشيباني[٥]، والمفيد، ووالد الصدوق، إلاّ حديثاً في باب الشهادات، وهو شهادة الرجل لأخيه إذا كان له شاهد واحد من غير علم.[٦] وفي الذريعة إن في «غيبة الشيخ الطوسي»[٧]

⇐ الرجال وآثار العلماء، من الشخصيات الإسلامية البارزة. موسوعة طبقات الفقهاء: ج١٤، ص١٩٤.

١. فصل القضا في الكتاب المشتهر بفقه الرضا عليه السلام، لسيدنا أبي محمد الحسن آل صدر الدين العاملي الكاظمي (ت:١٣٥٤هـ)، بنى فيه على أنه عين كتاب التكليف للشلمغاني. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٦، ص٢٣٤.

٢. يأتي توضيحه من المؤلف رحمه الله.

٣. ينظر: فصل القضا في الكتاب المشتهر بفقه الرضا عليه السلام، السيد حسن الصدر، ص٢٥٦.

٤. أبو جعفر المعروف بابن أبي العزاقر، كان متقدما في أصحابنا فحمله الحسد لأبي القاسم الحسين بن روح على ترك المذهب والدخول في المذاهب الرديئة حتى خرجت فيه التوقيعات، فأخذه السلطان وقتله وصلبه، وله كتب منها «التكليف». رجال النجاشي: ٣٧٨.

٥. أبو المفضل الشيباني (٢٩٧-٣٨٧هـ)، محمد بن عبد الله بن محمد بن عبيد الله الشيباني، أبو المفضل الكوفي، نزيل كربلاء، كان محدثاً، حافظاً، كثير الرواية، أخبارياً، كثير التصانيف، وكان يملي في مسجد الشرقية ببغداد. أعيان الشيعة: ج٢، ص٤٣٤؛ موسوعة طبقات الفقهاء: ج٤، ص٤١٩.

٦. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٣٠٨، مع اختلاف يسير في بعض الكلمات في كتاب «التكليف» لابن أبي عزاقر الشلمغاني، والمذكور في غوالي اللآلي، للشيخ محمد ابن أبي جمهور الأحسائي: ج١، ص٣١٥، ح٣٦.

٧. كتاب الغيبة للحجة، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد الطوسي، جاء فيه (فإني مجيب ما رسمه الشيخ الجليل أطال الله بقاءه من إملاء كلام في غيبة صاحب الزمان وسبب غيبته والعلة التي لأجلها طالت غيبته وامتد استتاره مع شدة الحاجة إليه). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٦، ص٧٩.

ص(٢٦٧) (عن روح بن الحسين بن روح انه قرأ الحسين بن روح كتاب التكليف من أوله إلى آخره، وقال: ما فيه من شيء إلا وقد روي عن الأئمة عليهم السلام إلاّ موضعين أو ثلاثة، فإنه كذّب عليهم في روايتها)[١]، ولا يخفى إن هذا ينافي ما سيجيء -إن شاء الله تعالى- من أنّ النسخة التي ظفروا بها مخطوطة سنة (٢٠٠هـ)، وينافي ما فيه من إنه (**أروي عن أبي العالم**)[٢]، وينافي ما فيه من قوله: (**مما نداوم به نحن معاشر أهل البيت**)[٣]. ولعل الشلمغاني كان عنده كتاب «فقه الرضا» فاعتمد عليه ونقل منه.

وبعضهم احتمل أنه كتاب «المنقبة»[٤] الذي نسبه ابن شهر آشوب[٥]، والشيخ علي بن يونس العاملي[٦] للإمام الحسن العسكري عليه السلام.

١. الغيبة، الشيخ الطوسي، ص٤٠٩، في طبعة بهمن المحققة سنة ١٤١١هـ، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية في قم المقدسة، والكلام الذي في المتن نقل بتصرف.

٢. ذكر المصدر سابقاً.

٣. ذكر المصدر سابقاً.

٤. كتاب المنقبة المشتمل على أكثر الأحكام ومسائل الحلال والحرام، عن «مناقب ابن شهراشوب»، و«الصراط المستقيم» للبياضي انه تصنيف الإمام أبي محمد العسكري عليه السلام. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٣، ص١٤٩.

٥. ابن شهراشوب (ت: ٥٨٨هـ) رشيد الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن شهراشوب، اشتغل بالحديث ولقي الرجال ثم تفقه وبلغ النهاية في فقه أهل البيت، وسع في الأصول، ثم نبغ في القرآءات والقرب والتفسير والعربية. ينظر: فهرس التراث: ج١، ص٦٠١.

٦. الشيخ زين الدين أبو محمد علي بن يونس العاملي النباطي البياضي، كان عالماً فاضلاً محققاً مدققاً ثقة متكلماً شاعراً أديباً متبحرا، توفي سنة ٨٧٧هـ، له كتب... . أمل الآمل في علماء جبل عامل: ج١، ص١٣٥؛ أعيان الشيعة: ج٨، ص٣٠٩.

[الاستدلال على أن الكتاب للإمام عليه السلام]

واستدل القوم للقول بأنه كتاب الإمام عليه السلام بوجوه:

[الدليل] الأول: [الاستدلال على وثاقة المير حسين القاضي]:

إن السيد مير حسين ثقة، قد وثقه المجلسي رحمه الله ووصفه الميرزا عبد الله في رياض العلماء[١]: (بأنه فاضل عالم جليل نبيل)[٢]، وقد أخبر بأن هذا الكتاب له عليه السلام، وهذا خبر صحيح داخل في عموم ما دل على حجية خبر الواحد، وأيضاً كما تقدم عن المجلسي رحمه الله انه أخبره بذلك ثقتان عدلان.

وأورد على هذا الدليل المحدث النوري رحمه الله[٣] بأن مستند علم[٤] السيد مير حسين بأن الكتاب المذكور للإمام عليه السلام إنما هو ناشئ من الحدس بملاحظة الخطوط المنسوبة إليه التي كانت على هوامش الكتاب، والإجازات التي كانت عليه من الأفاضل، فلا يشمل خبره أدلة حجية خبر الواحد[٥].

أجاب رحمه الله عن هذا الإشكال بما حاصله إن الأخبار الحدسية إذا كانت من مبادئ محسوسة، وأمور حسية يلزم من العلم بها العلم بالمخبر عنه غير[٦] المحسوس، كانت أدلة حجية الخبر تشمله، كالإخبار بالعدالة، أو

١. رياض العلماء وحياض الفضلاء، لخريت هذه الصناعة بل وحيد عصره في الاطلاع، الميرزا عبد الله بن عيسى الملقب من سلطان الروم بـ(الأفندي)، ذكر فيه أحوال العلماء من عصر الغيبة إلى زمانه سنة ١١١٩هـ. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١١، ص٣٣١.

٢. رياض العلماء وحياض الفضلاء: ج٢، ص٣٠.

٣. النوري (١٢٥٤-١٣٢٠هـ)، حسين ابن الفقيه محمد تقي بن علي بن تقي النوري الطبرسي النجفي، صاحب «مستدرك الوسائل»، كان فقيهاً إمامياً، متبحراً في علمي الحديث والرجال، عارفاً بالسير والتاريخ، منقباً، فاحصا. موسوعة طبقات الفقهاء: ج١٤ قسم١، ص٢٢٩.

٤. في الأصل (علمه).

٥. ينظر: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٣٩.

٦. في الأصل (الغير).

الشجاعة، والإيمان بناءً على تفسيرها بالملكة، وهكذا سائر الصفات النفسية، والولادة، والنسبة، وأمثالها مما يكون الإخبار عن نفس المخبر عنه بالحدس.[١]

وقد أورد على هذا الجواب بعض أساتذة العصر[٢] بما حاصله: إن الأخبار الحدسية إذا كانت من مبادئ حسية إنما تكون مشمولة لأدلة حجية خبر الواحد إذا كان بين الأمر الحدسي وبين الأمور الحسية ملازمة عادة، بحيث يلزم من العلم بها العلم بالمسببات الحدسية، كما في الأمثلة المذكورة، وأما إذا انتفت الملازمة العادية، فأدلة حجية الخبر لا تشمله، وهذا الشرط مفقود فيما نحن فيه، فإن الأمور التي استند إليها السيد مير حسين في إخباره قابلة للمنع، فإنه كيف يعلم أحد أن الخطوط في النسخة للإمام عليه السلام، وإن الإجازات للأعلام إلا من طريق الحدس الشخصي.

فالأمور المذكورة حدسية لا حسية، وعلى تقدير كونها حسية، فلا ملازمة بينها وبين النتيجة، وهو كون الكتاب للإمام عليه السلام.[٣]

ولا يخفى ما فيه، فإن الأمور الحسية التي استند لها السيد أمير حسين هي كون تاريخ الكتاب يوافق تاريخ عصر الإمام الرضا عليه السلام، مع وجود اسمه عليه السلام، واسم أبيه عليه السلام في أوله، ومشاهدته للخط الذي هو خط الإمام عليه السلام عنده، ومشاهدته لإجازات العلماء الأفاضل المكتوبة عليه، ولابد أن يكون المراد منها إجازة روايته عن الإمام عليه السلام، وقوله في أول الكتاب: (**يقول عبد الله علي بن موسى الرضا أما بعد**)[٤].

١. خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٤٠.

٢. هو السيد أبو القاسم الخوئي قدس سره.

٣. ينظر: مصباح الفقاهة، للسيد أبي القاسم الخوئي (ت: ١٤١٣هـ): ج١، ص٣٣.

٤. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٦٥.

وقوله [في][1] (ص٤)[2] في باب الأغسال: (**وليلة تسع وعشرة**[3] **من رمضان هي الليلة التي ضرب فيها جدنا أمير المؤمنين** عليه السلام)[4]. وقوله في (ص٢٢) (**وأروي عن أبي العالم** عليه السلام)[5] فإن الإمام موسى يلقب بالعالم، والتسليم عليه يدل على ذلك. وقوله [في][6] (ص٢١) (**وكذلك فعلت أنا بأبي**)[7]، فقد حكي عن «الفوائد»[8] إن صاحب الكتاب لو لم يكن معصوماً، وفعله حجة، لم يكن فائدة في قوله: (**وكذلك فعلت أنا بأبي**).[9]

ومن المعلوم إن هذه الأمور الحسية توجب العلم بكون الكتاب مؤلّفاً للإمام عليه السلام، لكل من اطلع عليها، فإن كل من شاهد اسم شخص على كتاب، ورأى الخط عليه خطاً يعرفه إنه لصاحب ذلك الاسم، ورأى كتابة بعض العلماء على ذلك الكتاب المجيزة لروايته عن صاحبه، يعلم علماً عادياً بنسبته لصاحبه، ويشهد لذلك ما نراه من نسبة الفتوى لصاحب الكتاب بمجرد وجودها في كتاب

١. زيادة يقتضيها المقام.

٢. هذه الأرقام في نسخة حجرية اعتمدها المؤلف قدس سره، أما النسخة المطبوعة التي راجعناها في التحقيق، فهي طبعة بيروت الثانية، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، والأرقام فيها تختلف عن التي في نسخة المؤلف.

٣. في الأصل (تسعة وعشر)، والتصحيح من المصدر.

٤. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٨٣.

٥. المصدر نفسه: ١٩٧.

٦. زيادة يقتضيها المقام.

٧. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ١٨٨.

٨. الفوائد الأصولية، للسيد بحر العلوم، السيد محمد مهدي ابن السيد مرتضى الطباطبائي، البروجردي، المتوفى (١٢١٢)، فيه خمس وأربعون فائدة، وآخر فوائدها في تحقيق حال «فقه الرضا» واعتباره، وفي نسخة بعد فائدة «فقه الرضا» فائدة مختصرة في الصحيح والأعم. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٦، ص٣٢٥.

٩. ينظر: الفوائد الأصولية، السيد محمد مهدي بحر العلوم، الفائدة خمس وأربعون، المطبوعة في مقدمة كتاب «فقه الرضا عليه السلام»، طبعة حجرية.

وقد سجّل اسمه عليه، ومنسوب إليه، ولو في بعض كتب التراجم، أو وجود خط بعض العلماء على هوامشه، أو إجازاتهم في آخره.

والأولى أن يقال في الإيراد على هذا الاستدلال، أن يقال: إن خبر السيد مير حسين ﷺ لا تشمله أدلة خبر حجية الخبر الواحد، من جهة انه إخبار عن موضوع خارجي، وهو كون هذا كتاب الإمام عليه السلام، فهو لا يدخل في الرواية، وإنما هو داخل في باب الشهادة، والواحد لا يقبل فيها.

إن قلتَ: إنه قد ذكر المجلسي الأول ﷺ إنه قد أخبره ثقتان عدلان بأن الكتاب للإمام الرضا عليه السلام، فتكون البينة العادلة قد قامت على كون الكتاب للإمام عليه السلام.

قلنا: هذه البينة إنما توجب ثبوت ذلك لمن قامت عنده، وهو المجلسي، لا لمن لم تقم عنده، ونحن لم تقم عندنا.

إن قلتَ: إن مثل السيد بحر العلوم، والبهبهاني رحمهما الله، ونحوهما ممن نُقِل عنهم اعتمادهم على الكتاب، يكون شهادة منهم على ذلك عندنا.

قلنا: إنهم إنما يذكرون ذلك مستندين إلى الأدلة، فلابد من ملاحظة أدلتهم.

الدليل الثاني لهم: [كتابة الكتاب لأحمد السكين]:

ما ذكره الميرزا عبد الله الأصفهاني في رياض العلماء، من أن أحمد السكين[1]، وقد يقال أحمد بن السكين، كان مقرباً عند الإمام الرضا عليه السلام، وقد كتب لأجله الرضا عليه السلام كتاب فقه الرضا، وهذا الكتاب بخط الرضا عليه السلام موجود في الطائف[2]، بمكة المعظمة، في جملة كتب السيد علي خان المدني ثم الهندي

١. نصير الدين أبو جعفر أحمد السكين، ويقال ابن السكين بن جعفر بن محمد بن زيد الشهيد ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، إليه ينتهي نسب السيد علي خان الشيرازي شارح الصحيفة الكاملة، وكان من أصحاب الرضا عليه السلام مقربا عنده في الغاية، ولأجله كتب الكتاب المسمى «فقه الرضا» إذا صحت نسبته. أعيان الشيعة: ج٢، ص٥٩٨.

٢. الطائف: هو وادي وج وهو بلاد ثقيف، بينها وبين مكة إثنا عشر فرسخاً. معجم ⇐

الحسيني الحسني ابن الأمير نظام الدين[١]، وهذه النسخة بالخط الكوفي، وتأريخها سنة مائتين من الهجرة، أي قبل وفاة الرضا عليه السلام بسنتين[٢]، وعليها إجازات العلماء، وخطوطهم، وإن الأمير غياث الدين[٣]، الذي هو من أجداد السيد علي خان[٤]، ذكر في بعض إجازاته بخطه هذه النسخة، ثم أجاز هذا الكتاب لبعض الأفاضل بخطه أيضاً.

وهذه الإجازة موجودة في كتب السيد علي خان عند أولاده بشيراز[٥].

وفي «فوائد السيد مهدي بحر العلوم الطباطبائي» المطبوعة في مقدمة كتاب

⇐ البلدان، ج٤، ص٩.

١. السيد صدر الدين علي بن نظام الدين أحمد بن معصوم الحسيني الشهير بالسيد علي خان المدني الشيرازي، المعروف بابن معصوم، ولد بالمدينة المشرفة النبوية (١٠٥٢هـ)، وأمه بنت عبد الله قطب شاه من ملوك الهند، وبها نشأ ثم هاجر إلى حيدر آباد، ثم استقر بشيراز وبها توفي سنة (١١٢٠هـ)، من مؤلفاته: «سلافة العصر في محاسن الشعراء بكل مصر». الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٤، ص٥٥؛ فهرس التراث: ج٢، ص٣٧.

٢. هنالك روايات تنص على أن وفاة الإمام الرضا عليه السلام سنة (٢٠٢هـ) وأخرى سنة (٢٠٣هـ). راجع: كتاب حياة الإمام الرضا عليه السلام: ج٢، ص٩٣.

٣. الأمير غياث الدين منصور ابن صدر المحققين الأمير صدر الدين الكبير الدشتكي الشيرازي، توفي سنة (٩٤٨هـ)، من أجداد السيد علي خان الشيرازي، وتلاميذ ملا صدر الدين الشيرازي، وصاحب المدرسة المنصورية بشيراز. أعيان الشيعة: ج١٠، ص١٤١.

٤. وهو الجد السابع له، فالسيد علي خان ابن الأمير نظام الدين أحمد ابن الأمير محمد معصوم ابن السيد نظام الدين أحمد بن ابراهيم بن سلام الله بن عماد الدين مسعود بن صدر الدين محمد ابن السيد الأمير غياث الدين منصور الدشتكي الشيرازي المكي. أعيان الشيعة: ج٣، ص١٥٤.

٥. بلد عظيم مشهور معروف مذكور، وهو قصبة بلاد فارس في الإقليم الثالث، وقيل: شُبّهت بجوف الأسد؛ لأنه لا يُحمل منها شيء إلى جهة من الجهات ويحمل إليها ولذلك سُميت بشيراز، وبها جماعةٌ من التابعين مدفونون، وهي في وسط بلاد فارس، وبينها وبين نيسابور مائتان وعشرون فرسخاً. معجم البلدان: ج٣، ص٣٨٠.

فقه الرضا[١]، إنه ﷺ وجد نسخة من هذا الكتاب في الكتب الموقوفة على الخزانة الرضوية[٢]، وقد كُتب عليها إن الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام صنّف هذا الكتاب لمحمد بن السكين[٣]، وإن أصل النسخة وجدت في مكة المشرفة بخط الإمام عليه السلام، وكان بالخط الكوفي، فنقله المولى المحدث الميرزا محمد[٤] - وكأنه صاحب الرجال - إلى الخط المعروف[٥]. انتهى.

وفي «الفصول» إنه نقل عن بعض أجلاء أصحابنا[٦] انه قال في رجاله ما لفظه: (السيد الجليل محمد بن أحمد بن محمد الحسيني صاحب كتاب الرضا عليه السلام ثقة)[٧] قال: والظاهر إن المراد بكتاب الرضا هو هذا الكتاب[٨]. انتهى.

وفي مستدرك النوري ﷺ: (إن الظاهر بل المقطوع إن محمد تصحيف أحمد، أما ضمن نقلها من الخط الكوفي[٩] إلى العربي، أو من الناسخ، وإن أحمد السكين في طبقة الإمام الرضا عليه السلام؛ لأن بينه وبين السجاد عليه السلام ثلاثة من الآباء،

١. وهي الطبعة الحجرية لكتاب «فقه الرضا عليه السلام».

٢. المعروفة حاليا بـ(الاستانة الرضوية) المجاورة لمرقد الإمام الرضا عليه السلام، في مدينة مشهد.

٣. قبل قليل (أحمد بن السكين)، والمقصود واحد، وقد أشار الميرزا النوري ﷺ إلى أن (محمد) تصحيف (أحمد). راجع: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٤٦.

٤. الآميرزا محمد بن الأمير علي بن ابراهيم الاسترابادي، المجاور لبيت الله الحرام، صاحب الرجال الكبير المسمى بـ«منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال» توفي سنة (١٠٢٦هـ). مرآة الكتب: ٦٦؛ الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٣، ص١٩٨.

٥. الفوائد الأصولية، السيد محمد مهدي بحر العلوم، الفائدة خمس وأربعون منها، المطبوعة في مقدمة كتاب «فقه الرضا عليه السلام»، طبعة حجرية.

٦. هو الشيخ منتجب الدين صاحب كتاب «الفهرست» في التراجم.

٧. الفهرست: ١٧١. وفي المصدر (فاضل، ثقة).

٨. الفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٣١٢.

٩. الخط الكوفي هو أحد الخطوط العربية المعروفة المتداولة، والظاهر أن المشار إليه غير معجم، أو أنها نسخة لا يتيسر قراءتها.

بعدد ما بينهما)[١]. انتهى.

ولا يخفى ما فيه، فإن بين أحمد السكين وبين السجاد عليه السلام أربعة من الآباء، لأن أحمد ابن جعفر ابن السيد محمد المحروق ابن السيد أبي جعفر محمد بن زيد الشهيد بن زين العابدين عليه السلام، كما هو المحكي عن رياض العلماء[٢]، وكما هو المحكي عن السيد علي خان فيما جمعه من سلسلة الآباء[٣].

ولعل المحدّث النوري رحمه الله اشتبه عليه الحال من جهة تكرر الاسم - محمد -. نعم، المحكي عن صورة إجازة الأمير صدر الدين محمد[٤] للسيد الفاضل علي بن القاسم الحسيني اليزدي[٥]، الموجودة في كتاب إجازات البحار[٦]، إنه قال: (ثم إن أحمد السكين جدي صحب الإمام الرضا عليه السلام من لدن كان

١. خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٤٦.

٢. رياض العلماء وحياض الفضلاء: ج٣، ص٣٦٤.

٣. المصدر السابق والجزء والصفحة، وممن ذكره أيضا السيد محسن الأمين في أعيان الشيعة، ج٢، ص٥٩٩.

٤. محمد بن غياث الدين الثاني منصور بن صدر الدين الثالث الحسيني الدشتكي الشيرازي، المعروف بصدر الدين الواعظ، (حياً في ٩٧٣هـ)، من بيت علم وثروة، وبرع حتى لقبه والده بأستاذ البشر والعقل الحادي عشر في «رسالة الخلافة» التي كتبها إليه، صنّف كتباً منها: «شافع حشر في تفسير سورة الحشر». موسوعة طبقات الفقهاء: ج١٠، ص٢٨١- ٢٨٢.

٥. السيد علي بن القاسم الحسيني العريضي اليزدي، (حياً في ٩٧٣هـ)، أجاز له السيد صدر الدين الواعظ رواية الكتب الأربعة، وجميع الكتب الفقهية في مذهب أهل البيت عليهم السلام، وكان العريضي قد قرأ عليه «صحيفة الإمام الرضا عليه السلام» وغير ذلك. موسوعة طبقات الفقهاء: ج١٠، ص٢٨١.

٦. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار عليهم السلام، هو الجامع الذي لم يكتب قبله ولا بعده جامع مثله؛ لاشتماله مع جمع الأخبار على تحقيقات دقيقة وبيانات وشروح لها، غالباً لا توجد في غيره، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وقد هيأ الله تعالى أسباب هذا الجمع للعلامة المجلسي المولى محمد باقر بن محمد تقي الإصفهاني، المولود سنة (١٠٣٧هـ)، والمتوفى كما قيل سنة (١١١١هـ). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٣، ص١٦- ١٧.

بالمدينة[١] إلى أن شخص تلقاء خراسان[٢] عشر سنين، فأخذ منه العلم، وإجازته عليه السلام عندي)[٣].

وقد أورد على هذا الدليل الثاني بعض أساتذة العصر[٤] بـ(أنه لا مدرك لنا لإثبات أن هذا الكتاب الذي بأيدينا المسمى بـ «فقه الرضا» كان له عليه السلام، وإنه هو الذي كان موجوداً في مكتبة السيد علي خان، خصوصاً مع ملاحظة أنّ ظهوره كان من قم)[٥].

وفيه ما لا يخفى، فإنه ليس هناك كتاب للرضا عليه السلام يسمى بـ«فقه الرضا» إلاّ هذا الكتاب الذي بأيدينا، وأمّا ما عداه فله أسماء خاصة، كـ«صحيفة الرضا»[٦] التي رواها الطبرسي[٧] و«عيون أخبار الرضا»[٨]

١. مدينة يثرب: وهي مدينة الرسول صلى الله عليه وآله، في مسجدها قبره المبارك، والنسبة للإنسان إليها (مدني)، فأما العير ونحوه فلا يقال إلا مديني. ينظر: معجم البلدان، ج٥، ص٨٢- ٨٣.

٢. خراسان: بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق، وآخر حدودها مما يلي الهند، وتشتمل على أمهات من البلاد منها: نيسابور وهراة ومرو، وقد اختلف في تسميتها بذلك. معجم البلدان، ج٢، ص٣٥.

٣. بحار الأنوار: ج١٠٥، ص١٢٧.

٤. هو السيد أبو القاسم الخوئي (ت ١٤١٣هـ).

٥. مصباح الفقاهة: ج١، ص٣٧. باختلاف يسير في النقل.

٦. صحيفة الرضا المعبر عنها بمسند الرضا، وبالرضويات أيضاً، وصحيفة أهل البيت عليهم السلام كما يظهر من بعض أسانيده، وقد أحصى بعض الأصحاب أحاديثها فوجدها (٢٤٠حديثاً)، وهي منسوبة إلى الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام، مروية عنه بأسانيد متعددة، والنسخة المروية بإسناد الشيخ أمين الدين ثقة الإسلام أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي المفسر المتوفى (٥٤٨) أملاها يوم الخميس غرة رجب (٥٢٩هـ). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٥، ص١٧.

٧. وهي موجودة في أول بعض نسخ «صحيفة الرضا عليه السلام».

٨. عيون أخبار الرضا للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي المتوفى (٣٨١هـ) في أحوال الإمام الرضا عليه السلام في (١٣٩) باباً، طبع منها (٧٣) باباً في (١٣١٧هـ). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٥، ص٣٧٥.

و«الرسالة الذهبية»[١] و«طب الرضا»[٢] التي صنفها للمأمون[٣]. ثم إن في زمان الميرزا عبد الله أفندي الأصفهاني لم يكن الكتاب المعروف بهذا الاسم إلا هذا الكتاب الذي ينقل عنه المجلسي الأول، والمجلسي الثاني في «البحار» وكانت «البحار» عنده فلا يعقل أن يقصد بهذا الاسم غير هذا الكتاب.

إن قُلتَ: إن في المحكي من كلام الميرزا عبد الله أفندي في الفصل الخامس من القسم الأول من كتابه: وأما «الفقه الرضوي» فقد مَرّ في ترجمة السيد أمير حسين، الحق إنه بعينه كتاب الرسالة المعروفة لعلي بن موسى بن بابويه[٤]، فمن هذا الكلام يُستفاد إنما اطلع عليه في خزانة السيد علي خان غير ما أتى به السيد أمير حسين من مكة، لنسبته ما في الخزانة للإمام الرضا عليه السلام، ونسبة ما أتى به أمير حسين لعلي بن بابويه.

قلنا: إن ما تقدم منه في ترجمة السيد أمير حسين، كما هو المحكي عنه نسبة كتاب «فقه الرضا» لعلي بن بابويه على سبيل القيل، حيث ذكر فيها إنه قد يُقال إن هذا الكتاب بعينه رسالة علي بن بابويه، ثم قال: وكان الأستاذ العلامة -وهو محمد بن الحسن الشيراوني- يميل إلى ذلك، ثم أيّد عدم نسبته للإمام عليه السلام؛ لاشتماله على غريب من المسائل، كتوقيت قضاء غسل الجمعة بما بعده من أيام

١. الذهبية الطبية المشهور بطب الرضا، يُقال انه عليه السلام كتبها للمأمون العباسي وهي في تعليم حفظ صحة البدن وتدبيره بالأغذية والأشربة والألبسة والأدوية الصالحة والفصد والحجامة والسواك والحمام والنورة وغير ذلك، وقد أمر المأمون بكتابتها بماء الذهب وسماها بـ«الذهبية». الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٠، ص٤٦.

٢. وهو نفسه المسمى بـ«الرسالة الذهبية» الوارد ذكرها في الهامش السابق، ولعل المؤلف قدس سره كرره للإشارة إلى اختلاف المسميات، والمقصود واحد.

٣. المأمون العباسي (١٧٠-٢١٧هـ) عبد الله بن هارون بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور، أبو العباس، سابع الخلفاء من بني العباس، ولي الخلافة بعد خلع أخيه الأمين سنة (١٩٨هـ). الأعلام: ج٤، ص١٤٢.

٤. رياض العلماء وحياض الفضلاء: ج٢، ص٣١.

الأسبوع، والمروي المشهور اختصاصه بيوم السبت[١]. وأنت خبير إن هذا إنما ذكره على سبيل الاحتمال في الكتاب، لا على سبيل الجزم، فيكون قبل اطلاعه على النسخة[٢] المكية التي كانت عليها بتصريحه خطوط العلماء، وإجازاتهم، وقبل عثوره على إجازة الأمير غياث الدين، كما ذكره النوري ﷺ. وكيف كان فهذا لا يستدعي تغاير النسختين، وكون كل منهما كتاباً على حدة؛ لأن هذا الكتاب صار معروفاً بهذا الاسم، فلو كان غيره لنبه على ذلك. هذا ولو سلمنا ذلك فهذا الاحتمال لا يجيء في كلام بحر العلوم ﷺ؛ لأنه ظاهر في هذا الكتاب الذي بأيدينا إنه شاهده في الخزانة الرضوية. ثم إن دعوى ظهوره في قم لا تنافي ذلك، فإن سبب ظهور هذا الكتاب هو من المجلسيين رحمهما الله، ومصدر حصولهما عليه كان من قم، بواسطة أمير حسين، وهذا لا ينافي وجود نسخة منه بخط كوفي لا يتيسر قراءتها لكل أحد في مكتبة في بلاد الطائف التي يقل فيها التشيع.

الدليل الثالث: [حكاية السيد الجزائري عن مشاهدة النسخة في خزانة المجلسي ﷺ]:

ما حُكي عن المرحوم السيد نعمة الله الجزائري[٣] في مقدمات شرحه للتهذيب[٤] حيث قال: (إن كتاب الفقه الرضوي الذي أُتي به من بلاد الهند في هذه الأعصار إلى إصفهان، وهو الآن في خزانة شيخنا المجلسي أدام الله أيامه، فإنه قد اشتمل على مدارك كثيرة للأحكام، قد خلت منها هذه الأصول الأربعة

١. ينظر: الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ١٢٩.

٢. في الأصل (نسخة).

٣. السيد نعمة الله بن عبد الله الجزائري الموسوي التستري، فاضل، عالم، محقق، علامة، جليل القدر، مدرس، ولد في الصباغية، قرية من قرى الجزائر من أعمال البصرة سنة ١٠٥٠هـ وتوفي سنة ١١١٢هـ. أمل الآمل: ج٢، ص٣٣٦؛ أعيان الشيعة: ج١٠، ص٢٢٦.

٤. مقصود الأنام في شرح تهذيب الأحكام، وهو الشرح القديم له في اثنى عشر مجلداً. ينظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٢، ص١١٣.

وغيرها)[١].

قال النوري رحمه الله: (وظاهره: إن هذه نسخة أخرى غير التي كانت في قم، وهذا مما يؤيد الوثوق والاطمئنان)[٢].

ودعوى بعضهم[٣]: إن من المحتمل أن المراد بالرضا معناه اللغوي، فإنه كثيراً ما يسمي المؤلفون كتبهم بذلك، فمدفوعه بقولهم: (عليه السلام)، فإن الرضا بمعناه اللغوي لا يسلم عليه.

الدليل الرابع: [إن الكتاب للإمام عليه السلام إملاءً أو كتابة]:

إنه إما أن يكون الكتاب للرضا عليه السلام إملاءً أو كتابةً، أو لعلي بن بابويه، أو للواضعين والجاعلين.

والاحتمالان الثاني والثالث باطلان فيتعين الأول.

أما بطلان الاحتمال الثاني؛ فلأن عبارات الكتاب لا تساعد على ذلك لما فيه متكرراً من قوله: (**أبي العالم**) عليه السلام وفي أوله: (**علي بن موسى الرضا**)، وذاك علي بن الحسين بن موسى، ووصفه بالرضا، وابن بابويه لا يوصف به.

وأما الاحتمال الثالث، فبطلانه قد تعرض له المرحوم النوري، وصاحب المفاتيح[٤] رحمهما الله بما حاصله: ولا يخفى إنه لا داعي للوضع في مثل ذلك، فإن غرض الواضعين تزييف الحق، وترويج الباطل، والغالب وقوعه

١. المطلب السادس من مطالب مقدمات شرح التهذيب، السيد نعمة الله الجزائري، ذكره الميرزا النوري في خاتمة المستدرك، ج١، ص٢٥١.

٢. خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٥١.

٣. ممن أورد هذا الاحتمال الميرزا النوري في خاتمة المستدرك، ج١، ص٢٤٩.

٤. مفاتيح الأصول للسيد المجاهد محمد ابن الأمير السيد علي صاحب الرياض ابن محمد علي الطباطبائي الحائري، المتوفى بقزوين في ٢٦ صفر ١٢٤٢هـ عن نيف وستين سنة، كتبه أيام اشتغاله بإصفهان. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢١، ص٣٠٠.

من الغلاة[١]، والمفوّضة[٢]، والكتاب خالٍ من ذلك، فإنما اشتمل عليه الكتاب من الأصول، والفروع، والأخلاق أكثرها مطابق لمذهب الإمامية، وما صَحّ عن الأئمة عليهم السلام على طريقة سائر كتب قدماء الإمامية العاملين بأخبار الآحاد[٣].

إن قلتَ: إنه قد يتعلق غرض الواضع بدس القليل في الكثير، بل هذا أقرب لحصول مطلوبه، وهو إخفاء الواقع.

قلنا: غرض الواضعين توهين مقام الأئمة عليهم السلام بتزييف العقائد الإسلامية، ولذا غالب ما وقع من الغلاة والمفوضة هو ذلك، والكتاب المذكور لم يشتمل عليها. وأما تزييف الأحكام الشرعية الفرعية فهو لا يضر بمقام الأئمة عليهم السلام؛ لكثرة الاختلاف فيها. ثم إن هذا الكتاب لو كان من المجعولات لكان الجاعل يروجه، ويدعو الناس إليه، ويأمرهم بالاعتماد عليه، حتى يروّج به الباطل، ويتحقق مقصود الجاعل، ولكان يظهر من الأئمة عليهم السلام في عصر الحضور أو الغيبة تكذيبه، كما وردت الأخبار في شأن الكذّابين، والوضّاعين، وخرجت في ردهم التوقيعات المشهورة بين الأصحاب، ولكان أهل الرجال يذكرون كلمات الأصحاب في رده.

١. هم الذين غالوا في حق أئمتهم حتى أخرجوهم من حدود الخليقية، وحكموا فيهم بأحكام الإلهية، فربما شبهوا واحداً من الأئمة بالإله، وربما شبهوا الإله بالخلق، وبِدَع الغلاة محصورة في أربع: التشبيه والبداء والرجعة والتناسخ، ولهم ألقاب، وبكل بلد لقب. الملل والنحل: ٩٩- ١٠٠.

٢. صنف من الغلاة، وقد فارقوهم باعترافهم بحدوث الأئمة وخلقهم، ونفي القِدَم عنهم، وإضافة الخلق والرزق مع ذلك إليهم، ودعواهم بأن الله تعالى تفرد بخلقهم خاصة، وأنه فوّض إليهم خلق العالم بما فيه وجميع الأفعال. تصحيح اعتقادات الإمامية: ١٣٣؛ الشيعة في الميزان: ٢٩١.

٣. ينظر: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٦١.

الدليل الخامس: [موافقته لكتب معتبرة]:

ما ذكره النوري رحمه الله، وصاحب الفصول، وغيره من موافقة أكثر فتاويه لفتاوى الصدوقين، والمفيد في «المقنعة»، و«من لا يحضره الفقيه»، و«رسالة الشرائع»، بل أكثر عباراته عين عبارة رسالة الشرائع مع ما استبان من طريقة الصدوقين من الاقتصار على متون الأخبار، وإيراد لفظها في مقام بيان الفتوى، ولهذا عَدّ الصدوق رسالة والده إليه من الكتب التي عليها المُعَوّل، وإليها المرجع، وإنما لم يظهروا ذلك خوفاً من تشكيك الناس فيهم، نظير علمائنا الذين كانوا يجتمعون بالحجة عليه السلام، ويأخذون بعض الأحكام منه، ولكنهم لا يظهرون ذلك خوفاً من تكذيب الناس لهم، وإلصاق بعض التهم بهم، وهكذا مأخذ جملة من فتاوى القدماء التي لا دليل عليها ظاهراً يكون موجوداً فيه، فيظهر إنه كان مرجعهم ومستندهم في تلك الفتاوى، وهذا ما يدل على اعتباره عندهم، وصحة نسبته للرضا عليه السلام، حتى إنه كان جماعة يعملون بشرائع الصدوق عند إعواز النصوص. فلا بد أن يكون ذلك من جهة أخذها من النصوص، والأخبار، ولا نص يطابقها إلا الكتاب المذكور.[1]

ودعوى صاحب الفصول رحمه الله: (إن الصدوق رحمه الله قد جمع في كتاب «عيون أخبار الرضا» جميع ما وقف عليه من الأخبار، والآثار المروية عن الرضا عليه السلام، فلو كان قد عَثَرَ على هذا الكتاب لنقله، أو لنبّه على وجوده)[2].

مدفوعة: بأن الكتاب المذكور لم يضعه للأحكام الشرعية الفرعية، بل لإظهار مقام الإمام عليه السلام الكريم، مع احتمال إنه لم يَطّلِع عليه إلاّ بعد تأليفه لـ«عيون أخبار الرضا»، مع إنه يحتمل لأسباب أخرى يريد إخفاءه، وعدم إظهاره؛ لمقاصد خاصة، كمن يخفي الاجتماع بالحجة عليه السلام، فإن كثيراً من العلماء ممن يحصل له الاعتماد على بعض الكتب والروايات، ويخشى إظهار ذلك

١. الفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٣١١؛ خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٦٥.

٢. الفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٣١٢، نُقِل بتصرّف.

خوفاً من عدم الاعتناء بفتاواه، والقدح فيها. ولعل الصدوق خشية من عدم الاعتناء بكتابه أخفى ذلك، وصرّح بأنه: (لا يروي فيه إلا ما يعتقد بصحته)[1]، مع إنه لم يتعرض في الكتاب المذكور لـ«الرسالة الذهبية» التي ألّفها الرضا عليه السلام على ما قيل[2].

١. لم أجد مثل هذا التصريح في كتاب «عيون أخبار الرضا»، إلاّ ما ذكره الشيخ الصدوق في مقدمة كتابه «من لا يحضره الفقيه»، ونص كلامه فيه: (بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به، وأحكم بصحته، وأعتقد إنه حجة فيما بيني وبين ربي). من لا يحضره الفقيه: ج١، ص٣.

٢. فقد عدّ الشيخ الطوسي وابن شهراشوب هذه الرسالة من تصانيف محمد بن الحسن بن جمهور، وقال عنها الحر العاملي بأنها من الكتب التي لا نعرف صاحبها. الفهرست: ٢٢٣؛ أمل الآمل: ج٢، ص٣٦٤.

حجة القائلين بعدم كون فقه الرضا من تأليف الإمام عليه السلام أو إملائه

احتج الذاهبون إلى عدم كون «فقه الرضا» من تأليف الإمام عليه السلام، ولا من إملائه بوجوه:

[الدليل] الأول: [عدم تعرّض علمائنا المتقدمين إليه في مصنفاتهم]:

ما ذكره صاحب الفصول، والسيد محمد هاشم الخونساري[1] من عدم تعرّض علمائنا المتقدمين إليه في مصنفاتهم الواصلة إلينا، مع ما نراه من خوضهم في جمع الأخبار، وضبط الآثار، بل العادة قاضية لو كان هذا الكتاب موجوداً لديهم لاشتهر بينهم غاية الاشتهار، ولم يبق مخفياً في مدة تقرب من ألف سنة؛ لتوفر الدواعي عليه[2]؛ لأنه من أجَلّ مصنفات المصنفين في هذا الباب، ولعدم تطرق ما يتطرق من الاحتمالات في الإخبار إليه، من احتمال سهو الراوي، أو نقصانه، أو قصوره في فهم المراد أو تَعَمّد الكذب، ولِبُعد ما فيه عن التقية؛ لما تفضل الله على الرضا عليه السلام، وشيعته من الإعزاز والاحترام، فكانت التقية مرفوعة في مدة مديدة، من أواخر عصره، في العراق وما والاها، لاسيما أهل قم، فإنها كانت في عصره مملوءة من علماء الشيعة، وكانوا لا يتقون من المباحثة في أمر الإمامة، وغصب حقوق أهل البيت عليهم السلام، وإظهار بدع الخلفاء. ومن هذا يظهر إنه لا مانع من اشتهاره وانتشاره، إذ المانع لا يكون إلا التقية، ولا تقية في زمانه[3].

١. محمد هاشم بن زين العابدين بن أبي جعفر الحسين الموسوي الخوانساري الإصفهاني، (١٢٣٥-١٣١٨هـ)، فقيه، من مجتهدي الإمامية، كان من أجلاء العلماء، توفي في النجف في طريقه إلى الحج، له «حاشية على رياض المسائل» وله «الفوائد الرجالية». معجم المؤلفين: ج١٢، ص٨٦؛ أعيان الشيعة: ج١٠، ص٨٣.

٢. أي: على نقله.

٣. ينظر: الفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٣١٢؛ رسالة في تحقيق حال الكتاب المعروف ←

ودعوى انه لعله كان معروفاً في عصره عليه السلام، وإنما خفي بعده، باعتبار اشتداد التقية في عصر مولانا الجواد عليه السلام، والعسكريين عليهما السلام، لا سيما في خلافة المتوكل[1]. مدفوعة إن عروض التقية بعد الاشتهار بين علماء الطائفة المعاصرين له عليه السلام لا يقتضي المنع من عدم وصوله إلى المتأخرين منهم؛ لأن التقية إنما تمنع من الظهور عند المخالفين، لا الخفاء على الموالين، ولذا أخبار الطعن على الخلفاء وتزييف مذاهب أهل السنة بقيت محفوظة مع شدة التقية.

وبالجملة إنه لو كان من تأليفه عليه السلام لكان يظهر أيام ظهور أمره عليه السلام، وكان يأمر الطائفة بالرجوع إليه، وباعتبار ذلك كان يشتهر غاية الاشتهار بين العلماء، وأرباب الأخبار، كما هو الحال في «الصحيفة الذهبية» التي ألّفها الإمام الرضا عليه السلام للمأمون، فإنها كانت مشهورة بين القدماء، مع إنها في الطب.

واحتمال إن المانع هو التقية، مدفوع بأنه لا تقية في أواخر زمانه عليه السلام، بدليل ما وقع بينه وبين المخالفين من المناظرات في أمر الإمامة، وسائر بدع أهل الخلافة.

والجواب عنه: يمكن دعوى اشتهاره بين [الرواة][2] لما في كتب التراجم من كون بعض الرواة ممن له كتاب عن الرضا عليه السلام، أو له نسخة عن الرضا عليه السلام أو صاحب كتاب عن الرضا عليه السلام، ففي المحكي عن رجال منتجب الدين[3]: (إن

⇐ بفقه الرضا عليه السلام: ١٣.

١. أبو الفضل جعفر ابن المعتصم بن الرشيد بن المهدي، وأمه تركية اسمها شجاع، بويع له لست بقين من ذي الحجة سنة (٢٣٢هـ)، وقتل ليلة الأربعاء لثلاث خلون من شوال سنة (٢٤٧هـ)، وله إحدى وأربعون سنة، ودفن هو ووزيره ابن خاقان في القصر الجعفري، وهو قصر ابتناه بسر من رأى ولم يصل عليهما، فكانت خلافته أربع عشرة سنة وتسعة أشهر وتسعة أيام، كان من ألد أعداء أهل البيت عليهم السلام ينظر: تاريخ اليعقوبي: ج٢، ص٤٩٢؛ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: ج١، ص٣٥٠.

٢. إضافة يقتضيها النص.

السيد الجليل محمد بن احمد بن محمد الحسيني صاحب «كتاب الرضا عليه السلام»)[١].

وفي المحكي عن النجاشي[٢]: (إن محمد بن علي بن الحسين بن زيد الشهيد ابن زين العابدين عليه السلام له نسخة يرويها عن الرضا عليه السلام)[٣] وإن (وريزة بن محمد الغساني له كتاب عن الرضا عليه السلام)[٤] وإن (موسى بن سلمة كوفي له كتاب عن الرضا عليه السلام)[٥] وان (الحسن بن محمد بن الفضل روى عن الرضا عليه السلام نسخة)[٦]، وإن (علي بن مهدي بن صدقة له كتاب عن الرضا عليه السلام)[٧]، فإن هذا من المحتمل ان المراد به كتاب «الفقه»[٨]؛ وعليه فلا يمكن البت بأنه ليس بمشهور.

هذا مضافاً لما في «المستدرك»[٩] من أن ما ذكره المستدل[١٠] من قضاء العادة،

⇐ بن عبيد الله بن أبي محمد الحسن المدعو بحسكا، يعود نسبه إلى والد الصدوق ابن بابويه القمي، كانت ولادته في سنة (٥٠٤هـ) ووفاته بعد سنة (٥٨٥هـ)، اقتصر فيه على أسماء مشايخ الشيعة ومصنفيهم، الذين تأخروا عن الشيخ الطوسي، أو عاصروه، فهو تذييل لفهرست الشيخ. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٦، ص٣٧٦.

١. فهرست منتجب الدين: ١١١.

٢. النجاشي (٣٧٢-٤٥٠هـ)، أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي، أبو العباس، مؤرخ إمامي يُعرف بابن الكوفي، ويقال له الصيرفي، من أهل بغداد، له كتاب «الرجال» في تراجم علماء الشيعة، وأسماء مصنفاتهم. الأعلام: ج١، ص١٧٢.

٣. رجال النجاشي: ٣٦٧. نُقِل بتصرف.

٤. المصدر نفسه: ٤٣٢.

٥. المصدر نفسه: ٤٠٩.

٦. المصدر نفسه: ٥١. وقال عنه النجاشي: (ثقة، جليل).

٧. المصدر نفسه: ٢٧٧. نُقِل بتصرف.

٨. أي: الفقه المنسوب له عليه السلام.

٩. أي: مستدرك الوسائل.

١٠. والمستدل: هو السيد المجاهد محمد الطباطبائي الحائري، في كتابه «مفاتيح الأصول»: ٣٥١.

ذلك لا وجه له، فهذه رسالة أبي عبد الله عليه السلام التي كتبها إلى أصحابه[١]، وأمرهم بدراستها، والنظر فيها، وتعاهد العمل بها، فكانوا يضعونها في مساجد بيوتهم، فإذا فرغوا من الصلاة نظروا فيها، فلو كانت العادة تقتضي الانتشار كان اللازم وصول هذه الرسالة إلينا بأزيد من ألف طريق، ووجودها في أغلب المصنفات، والمجاميع المناسبة لها، مع إنه ليس لها في غير «الروضة»[٢] لثقة الإسلام عين ولا أثر، فكيف بـ«فقه الرضا» الذي كتبه عليه السلام لأبي جعفر احمد السكين، وهو حامله[٣] في الكوفة أو قم أو إصفهان. انتهى ملخصاً.[٤]

وأقول: هذا، ونظير ذلك، الكتب التي عُرِضت على أحد الأئمة عليهم السلام، وأثنوا على مؤلفيها، كـ«كتاب عبيد الله بن علي الحلبي»[٥]، الذي عُرِض على الصادق عليه السلام، وكتابي يونس بن عبد الرحمن[٦]، والفضل بن شاذان[٧]

١. رسالة طويلة كتبها الإمام الصادق عليه السلام إلى أصحابه، وأمرهم بمدارستها والعمل بها، وقد ذكرها الشيخ الكليني في كتابه «روضة الكافي»: ج٨، ص٢.

٢. روضة الكافي: من أجزاء كتاب «الكافي»، لثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني المتوفى (٣٢٨هـ)، وقد طُبع مستقلاً مكرراً. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١١، ص٢٩٣.

٣. أي حامل كتاب فقه الرضا عليه السلام إلى تلك البقاع.

٤. راجع: خاتمة المستدرك: ٢٧٣- ٢٧٤.

٥. عبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي، روى جده أبو شعبة عن الحسن والحسين عليهما السلام، وكانوا جميعهم ثقاة، مرجوعاً إلى ما يقولون، صنّف الكتاب المنسوب إليه وعرضه على أبي عبد الله عليه السلام، وصححه. رجال النجاشي: ٩٨.

٦. يونس بن عبد الرحمن، مولى علي بن يقطين بن موسى، كان وجهاً في أصحابنا، متقدماً، عظيم المنزلة، ولد في أيام هشام بن عبد الملك، ورأى جعفر بن محمد عليه السلام بين الصفا والمروة ولم يرو عنه، وروى عن أبي الحسن موسى والرضا عليهما السلام، وكان الرضا عليه السلام يشير إليه في العلم والفتيا. قال أبو هاشم داود بن القاسم الجعفري رحمه الله: (عرضتُ على أبي محمد صاحب العسكر عليه السلام كتاب يوم وليلة ليونس، فقال لي: تصنيف مَن هذا؟ فقلت: تصنيف يونس مولى آل يقطين، فقال: أعطاه الله بكل حرف نوراً يوم القيامة). ينظر: رجال النجاشي: ٤٤٦- ٤٤٧.

٧. الفضل بن شاذان بن الخليل، أبو محمد الأزدي النيشابوري، كان أبوه من أصحاب ⇐

المعروضين على العسكري عليه السلام، فإن هذه الكتب بمنزلة الكتب المؤلّفة للأئمة عليهم السلام في الصحة، مع إنها لا انتشار لها بين أيدينا. ونظير ذلك «كتاب علي عليه السلام»[1]، و«صحيفة فاطمة عليها السلام»[2]، مع إن المانع من نشره لا ينحصر في التقية التي نفاها في عصره عليه السلام، فقد يكون المانع هو حرص صاحب الكتاب عليه لما فيه من كتابة الإمام عليه السلام، أو حُب اختصاص المعرفة به، أو الخوف عليه من التلف، أو إنه إذا ظهر للناس انه عليه خط الإمام عليه السلام سرقوه منه للتبرك به، كما صنعوا مع دعبل الخزاعي[3] في أخذ جبة الإمام عليه السلام منه، والقصة معروفة[4]،

⇐ يونس، وروى عن أبي جعفر الثاني، وقيل عن الرضا أيضاً عليه السلام، وكان ثقة، أحد أصحابنا الفقهاء والمتكلمين، وله جلالة في هذه الطائفة، وهو في قدره أشهر من أن نصفه. ذكر الكشي أنه صنّف مائة وثمانين كتاباً. ونص كلام الإمام في كتاب الفضل بن شاذان المعروض عليه: (هذا صحيح ينبغي أن يُعمل به) وذلك بعد أن تصفحه ورقة ورقة. رجال النجاشي: ٣٠٧؛ معجم رجال الحديث: ج١٤، ص٣١٢.

١. أمالي رسول الله صلى الله عليه وآله أملاه على أمير المؤمنين عليه السلام فكتبه بخطه الشريف، وهو أول كتاب كتب في الإسلام من كلام البشر من إملاء النبي وخط الوصي، والنسخة التامة منه مذخورة عند الحجة المنتظر كسائر مواريث الأنبياء ورثها عن آبائه الطاهرين عليهم السلام، وهو كتاب مدرج عظيم يفتح ويقرأ على ما ترشدنا إليه أحاديث أهل البيت عليهم السلام، وقطعة من هذا الأمالي موجودة بعينها حتى اليوم في كتب الشيعة، أوردها الشيخ الصدوق في المجلس السادس والستين من كتاب أماليه. ينظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج٢، ص٣٠٦- ٣٠٧.

٢. من ودائع الإمامة، عند مولانا وإمامنا صاحب الزمان عليه السلام، كما روي في عدة أحاديث من طرق الأئمة عليهم السلام، وقد حكاه العلامة المجلسي في أول البحار. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢١، ص١٢٦.

٣. دعبل بن علي بن رزين الخزاعي، الشاعر، يقول العلامة الحلي: (مشهور في أصحابنا، حاله مشهور في الإيمان وعلو المنزلة، عظيم الشأن، صنف كتاب «طبقات الشعراء» رحمه الله). ولد سنة (١٤٨هـ) في خلافة المنصور، ورأى موسى ولقي الرضا عليهما السلام، ومات سنة (٢٤٥هـ) في خلافة المتوكل. رجال النجاشي: ٢٧٧؛ خلاصة الأقوال: ١٤٤.

٤. قال الكشي (٣٦٥هـ): (قال أبو عمرو: بلغني أن دعبل بن علي، وفد على أبي الحسن الرضا عليه السلام بخراسان، فلما دخل عليه قال له: إني قد قلت قصيدة وجعلت في نفسي أن لا ⇐

كما نشاهد في كثير من أهل الكتب، أو عدم سكناه في بلد مدة يمكن استنساخه فيه، أو عدم وجود من فيه أهلية لاستنساخه.

الدليل الثاني لهم: [عدم إخبار الأئمة به والإرجاع إليه]:

إن هذا الكتاب لو كان للإمام عليه السلام لكان الأئمة عليهم السلام من بعده يأمرون بالرجوع إليه، ولأخبروهم به كما أخبروا بـ«كتاب علي عليه السلام»، و«صحيفة فاطمة عليها السلام».

وأجاب عن ذلك المرحوم النوري بما حاصله: إنه ما كان دأبهم عليهم السلام إرجاع شيعتهم لا سيما السائلين منهم إلى ما دون قبلهم عليهم السلام من آبائهم عليهم السلام، وأصحابهم عليهم السلام الذين أخذوه منهم. هذا كتاب «ديات أمير المؤمنين عليه السلام»[1] من الأصول المعروفة المعروضة على الصادق عليه السلام، لم نجد أحداً ممن سأل الإمام الصادق عليه السلام قد أحاله عليه. وهذه «الصحيفة السجادية»[2] قد كانوا يسألون

⇐ أنشدها أحدا أولى منك. فقال: هاتها، فأنشد قصيدته التي يقول فيها:

ألم تر أني مذ ثلاثين حجة ... أروح وأغدو دائم الحسرات

أرى فيأهم في غيرهم متقسما ... وأيديهم من فيئهم صفرات

قال: فلما فرغ من إنشادها قام أبو الحسن عليه السلام ودخل منزله وبعث إليه بخرقة خز فيها ستمائة دينار، وقال للجارية: قولي له: يقول لك مولاي: استعن بهذه على سفرك واعذرنا، فقال لها دعبل: لا والله ما هذا أردت، ولا له خرجت، ولكن قولي له: هب لي ثوبا من ثيابك، فردها عليه أبو الحسن، وقال له: خذها، وبعث إليه بجبة من ثيابه، فخرج دعبل حتى ورد قم وأهل قم ينظرون إلى الجبة، وأعطوه فيها ألف دينار فأبى عليهم، وقال: لا والله ولا خرقة منها بألف دينار، ثم خرج من قم فاتبعوه وقد أجمعوا عليه، وأخذوا الجبة، فرجع إلى قم وكلمهم فيها، وقالوا: ليس إليها سبيل، ولكن إن شئت فهذه الألف دينار. فقال: نعم وخرقة منها، فأعطوه ألف دينار وخرقة منها). معجم رجال الحديث: ج٨، ص١٤٩-١٥٠.

١. مرت الترجمة بعنوان «كتاب علي عليه السلام».

٢. الصحيفة السجادية المنتهى سندها إلى الإمام زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، المعبر عنها «أخت القرآن» و«إنجيل أهل البيت» و«زبور آل محمد» ويقال لها ⇐

الأئمة عليهم السلام ما يقضون به حوائجهم، فيعلمونهم ذلك، ولا يحيلون أحداً عليها. وهكذا الأصول المدونة في عهد الصادقين عليهما السلام، خصوصاً ما جمعه محمد بن مسلم[١]، وزرارة[٢] واضرابهما لم يأمر أحد من الأئمة بالرجوع إليها[٣].

أقول: وهذه «رسالة الصادق»[٤] عليه السلام، التي ذكرها صاحب «الروضة» لم يأمر أحد الأئمة بالرجوع إليها، ولعل السر في ذلك إن في الإرجاع إليها يكون نقصاً في مقامهم العلي، واتهامهم بالجهل.

[الدليل الثالث: كثرة المراسيل في الكتاب]:

الدليل الثالث للسيد محمد هاشم الخونساري رحمه الله ما حاصله: إن في الكتاب كثيراً من المراسيل كألفاظ (رُوي) و(يُروى) و(نَروي) و(قيل) ونظائرهم، ولا يخفى إن من تتبع الأخبار، ولاحظ سياق كلمات الأئمة الأطهار عليهم السلام، خصوصاً ما صدر عن مولانا الرضا عليه السلام، ومَن تقدّمه، إن أمثال ذلك لا يكون صادراً عنهم، وهذا يوجب الظن القوي، بل القطع بعدم صدور هذا الكتاب منهم

⇐ «الصحيفة الكاملة» أيضاً، وللأصحاب اهتمام بروايتها ويخصونها بالذكر في إجازاتهم، وعليها شروح كثيرة، وهي من المتواترات عند الأصحاب لاختصاصها بالإجازة والرواية في كل طبقة وعصر. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٥، ص١٨.

١. محمد بن مسلم بن رباح أبو جعفر الأوقص الطحان، قال عنه النجاشي: (وجه أصحابنا بالكوفة، فقيه، ورع، صحب أبا جعفر وأبا عبد الله عليهما السلام، وروى عنهما وكان من أوثق الناس. له كتاب يسمى الأربعمائة مسألة في أبواب الحلال والحرام). توفي سنة (١٥٠هـ). رجال النجاشي: ٣٢٣- ٣٢٤.

٢. زرارة بن أعين بن سنسن، قال عنه النجاشي: (شيخ أصحابنا في زمانه ومتقدمهم، وكان قارئاً فقيهاً متكلماً شاعراً أديباً، قد اجتمعت فيه خلال الفضل والدين، صادقاً فيما يرويه). قال أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه رحمه الله: (رأيت له كتاباً في الاستطاعة والجبر). توفي سنة (١٥٠هـ). رجال النجاشي: ١٧٥.

٣. ينظر: خاتمة المستدرك: ٢٧٥.

٤. ذُكرت الرسالة سابقاً.

عليه السلام، ألا ترى إن مَن تتبع عبارات شخص بحيث عرف إن ديدن هذا الشخص التكلم على نهج خاص، وطريقة معهودة، ثم وقف على كتاب يُنسب إليه، وكانت عبارة هذا الكتاب على نهج آخر، وأسلوب آخر، اتضح إن هذا الكتاب لم يصدر منه، ونفاه عنه[1].

والجواب عنه: إن القرآن الشريف كان فيه مثل ذلك، ففي سورة هود: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ﴾[2]، ﴿وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾[3].

وأجاب النوري رحمه الله بما حاصله: انه إن كان المراد من كلمات الأئمة الأطهار إن كانت كتبهم عليهم السلام ومؤلفاتهم فليس بأيدينا كتاب منها حتى يُستكشف منه أسلوبهم، ونهجهم فيه، وإن كان المراد بها أخبارهم التي بأيدينا فهي كلمات متشتتة في أحكام مختلفة، وأجوبة لمسائل متفرقة لا يُقاس نهج التأليف، وأسلوبه عليها. هذا مضافاً إلى أنه قد صدر منهم عليهم السلام نظير ذلك، ففي «رسالة أبي الحسن الهادي عليه السلام»[4] إلى شيعته في الرد على أهل الجبر والتفويض[5]، المروية في «تحف العقول»[6]: (**فإنا نبدأ من**

١. ينظر: رسالة في تحقيق حال الكتاب المعروف بفقه الرضا عليه السلام: ١٤- ١٥.

٢. سورة هود، من آية ٤٤.

٣. سورة هود. من آية ٤٤.

٤. رسالة الإمام أبي الحسن علي بن محمد الهادي عليه السلام في الرد على أهل الجبر والتفويض وإثبات العدل والمنزلة بين المنزلتين. تحف العقول: ٤٥٨.

٥. الجبر: هو نفي الفعل حقيقة عن العبد، وإضافته إلى الرب تعالى، والجبرية أصناف، أما التفويض فيعني: إن الله تعالى فوّض إلى العباد، فليس لله في أعمال العباد مشيئة، وقد قال الإمام الصادق عليه السلام في كليهما: (لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين). الكافي، ج١، ص١٦٠؛ الملل والنحل، ج١، ص٨٥.

٦. تحف العقول فيما جاء من الحكم والمواعظ عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، للشيخ أبي محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني الحلبي (٣٣٢هـ)، المعاصر للشيخ الصدوق (ت:٣٨١هـ)، ومن مشايخ الشيخ المفيد. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٣، ص٤٠٠.

ذلك[١] **بقول الصادق عليه السلام: لا جبر ولا تفويض ولكن منزلة بين المنزلتين**)[٢]، إلى أن قال: (**وروي عنه عليه السلام**[٣] **انه قال: الناس في القدر ثلاثة**)[٤] إلى أن قال عليه السلام[٥] (**وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام حين أتاه نجدة يسأله عن معرفة الله**)[٦]، إلى أن قال عليه السلام (**وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال لرجل سأله بعد انصرافه عن الشام**... الخبر)[٧].[٨]

وفي «غيبة الشيخ الطوسي» رحمه الله: (السند المعتبر في مسائل محمد بن عبد الله بن جعفر[٩] عن الحجة عليه السلام عن المصلي إذا قام من التشهد الأول للركعة الثالثة، هل يجب عليه أن يكبر؟ الجواب، قال عليه السلام: إن فيه حديثين: أمّا أحدهما فانه إذا انتقل من حالة إلى حالة أخرى فعليه التكبير، وأما الآخر فإنه روي إذا رفع رأسه من السجدة الثانية فكبر، ثم جلس ثم قام، فليس عليه للقيام بعد القعود تكبير، وكذلك التشهد الأول يجري هذا المجرى، وبأيهما أخذت من جهة التسليم كان صوابا)[١٠]. (وعن الفص الحديد[١١]، هل تجوز فيه الصلاة إذا كان

١. في الأصل (ونبدأ بذلك)، والتصحيح من المصدر.

٢. تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله: ٤٦٠.

٣. أي عن الإمام الصادق عليه السلام.

٤. تحف العقول: ٤٦٠.

٥. قول الإمام الهادي عليه السلام في رسالته.

٦. تحف العقول: ٤٦٨.

٧. المصدر نفسه.

٨. ينظر: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٧٦- ٢٧٧.

٩. محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، أبو جعفر القمي، قال النجاشي: (كان ثقة، وجهاً، كاتب صاحب الأمر عليه السلام، وسأله مسائل في أبواب الفقه)، ولمحمد بن عبد الله كتب، منها: «كتاب الحقوق»، «كتاب الأوائل». رجال النجاشي: ٣٥٤- ٣٥٥.

١٠. الغيبة: ٣٧٩.

١١. كذا في خاتمة المستدرك، وفي الغيبة (الفص الخماهن) قيل انه نوع من الحديد يسمى بالعربية الحجر الحديدي والصندل الحديدي.

في إصبعه؟ الجواب: فيه كراهة وفيه أيضاً إطلاق، والعمل على الكراهية)[١].[٢]

وفي «احتجاج الطبرسي»[٣]، في مسائل أخرى للحميري، وسأل[٤]: (هل يجوز للرجل أن يتزوج بنت امرأته؟ فأجاب عليه السلام: **إن كانت ربّيت في حجره فلا يجوز، وإن لم تكن ربّيت في حجره، وكانت أمها في غير عياله[٥]، فقد روي انه جائز**)[٦].

الدليل الرابع: [التعبير بلفظ العالم برواية الإمام عن غيره]:

ما ذكره السيد المذكور[٧]، من أن كثيراً من مطالبه وأحكامه رواها مؤلّف الكتاب المذكور[٨] عن غيره، مما عبّر فيها عن قائلها بـ(بعض العلماء)[٩] أو (العالم)[١٠]، وهذه الطريقة، وهو التعبير عن الإمام بـ(العالم) أو (الفقيه) أو نحوهما لم توجد في شيء من أخبارهم، ولم تعهد من أحد منهم عليهم السلام قبل الغيبة الصغرى. نعم، في زمن الغيبة الصغرى يوجد في بعض التوقيعات الواردة

١. الطوسي، محمد بن الحسن، الغيبة، تحقيق: الشيخ عباد الله الطهراني؛ الشيخ علي أحمد ناصح، الناشر: مؤسسة المعارف الإسلامية، مطبعة بهمن، ط١، ١٤١١هـ، قم المشرفة: ٣٧٩.

٢. ينظر: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٧٧- ٢٧٨.

٣. الاحتجاج على أهل اللجاج، للشيخ الجليل أبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت:٥٨٨هـ)، فيه احتجاجات النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام وبعض الصحابة وبعض العلماء وبعض الذرية الطاهرة، وأكثر أحاديثه مرسل إلا ما رواه عن تفسير العسكري عليه السلام. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١، ص٢٨١.

٤. مما خرج عن صاحب الزمان عليه السلام من جوابات المسائل الفقهية، ما سأله عنها محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري. الاحتجاج: ٣٠١.

٥. في الأصل (حباله)، والتصحيح من المصدر.

٦. الاحتجاج على أهل اللجاج: ج٢، ص٣١١.

٧. وهو السيد محمد هاشم الخوانساري في رسالته في تحقيق حال فقه الرضا عليه السلام.

٨. وهو كتاب فقه الرضا المنسوب إلى الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام.

٩. وذلك في أربع مواضع من «فقه الرضا»، ص٦٥ و٦٦ و٣٥٩ و٣٦٧.

١٠. وردت لفظة (العالم) (١٥٦) مرة في عموم كتاب فقه الرضا عليه السلام.

من الناحية المقدسة نظير ذلك[١].[٢]

وجوابه: إن العالم في الغالب الإمام موسى عليه السلام كما صرّح به جماعة، منهم: الكشي[٣]، والشيخ فرج الله الحويزي[٤]، وصاحب الوسائل في خاتمتها[٥]، وغيرهم.

وهناك روايات متعددة عبّر بها عن الإمام عليه السلام بالعالم، كرواية الصدوق رحمه الله بإسناده في «التوحيد»[٦] عن محمد بن عيسى[٧] قال: قرأت في كتاب علي بن هلال[٨] إلى العالم[٩] يعني أبا الحسن عليه السلام[١٠].

١. منها جوابات مسائل محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري الخارجة عن الإمام الحجة عليه السلام، ينظر: الاحتجاج: ج٢، ص٣١٣.

٢. ينظر: رسالة في تحقيق حال فقه الرضا عليه السلام: ١٧.

٣. محمد بن عمر بن عبد العزيز أبو عمرو الكشي، قال النجاشي: (كان ثقة، عيناً، وروى عن الضعفاء كثيراً وصحب العياشي وأخذ عنه وتخرج عليه وفي داره التي كانت مرتعاً للشيعة وأهل العلم، له كتاب «الرجال» كثير العلم، وفيه أغلاط كثيرة). رجال النجاشي: ٣٧٢.

٤. فرج الله بن محمد بن درويش الحويزي (١٠٣١-١١٠٠هـ)، مؤرخ أديب إمامي، نسبته إلى حويزة (بين البصرة وخوزستان)، من تآليفه: «إيجاز المقال في معرفة الرجال» مجلدان كبيران في التراجم. الأعلام: ج٥، ص١٤٠.

٥. ينظر: وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: ج١٨، ص٨٠.

٦. التوحيد، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، المتوفى بالري سنة (٣٨١هـ)، طُبع بإيران سنة (١٢٨٥هـ). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٤، ص٤٨٢.

٧. محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين بن موسى مولى أسد بن خزيمة، أبو جعفر، يقول النجاشي: (جليل في أصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن التصانيف، روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام مكاتبة ومشافهة). رجال النجاشي: ٣٣٣.

٨. كذا في الأصل، وفي وسائل الشيعة أيضاً، أما في المصدر فـ(علي بن بلال). قال عنه الشيخ النجاشي: (علي بن بلال بن أبي معاوية أبو الحسن المهلبي الأزدي، شيخ أصحابنا بالبصرة، ثقة، سمع الحديث فأكثر، وصنّف كتبا). رجال النجاشي: ٢٥٨.

٩. في رواية الصدوق في كتابه «التوحيد» (أنه سأل الرجل).

١٠. التوحيد: ٤٥٩.

والمحكي عن الشيخ رحمه الله: إن علي بن هلال من أصحاب الرضا عليه السلام[١]، ورواية «جمال الأسبوع»[٢] عن أحمد بن محمد الجوهري[٣] يروي فيها محمد بن سنان[٤] عن العالم عليه السلام[٥].

ورواية كتاب «عمل شهر رمضان»[٦] لابن طاوُس في دعاء الليلة السابعة [عشر][٧] فإنه فيه: (**رويناه بإسناده إلى العالم** عليه السلام)[٨] وفي «مكارم

١. راجع: معاني الأخبار: ٣٧١؛ الأمالي: ٣٠٦. وفي هذه المصادر وغيرها من مؤلفات الشيخ الصدوق ورد (علي بن بلال).

٢. جمال الأسبوع بكمال العمل المشروع، هو من أجزاء «التتمات والمهمات» وفي خصوص الأعمال التي تتكرر في الأسابيع، في تسعة وأربعين فصلاً، فيها الأعمال التي تختص بكل يوم وليلة من تلك الأيام والليالي التي يتم بها الأسبوع من الصلوات والأدعية والأذكار وفضل كل يوم منها، للسيد جمال السالكين علي بن طاوس المتوفى سنة (٦٦٤هـ). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٥، ص١٢٩.

٣. أحمد بن محمد بن عبيد الله الجوهري، أبو عبد الله، قال النجاشي: (سمع الحديث وأكثر واضطرب في آخر عمره)، له كتب. رجال النجاشي: ٨٥- ٨٦.

٤. محمد بن الحسن بن سنان أبو جعفر الزاهري، توفي أبوه الحسن وهو طفل فكفله جده سنان فنسب إليه، روى عن الرضا عليه السلام وله مسائل عنه معروفة، وهو رجل ضعيف جداً لا يعوّل عليه ولا يُلتفت إلى ما تفرّد به. رجال النجاشي: ٣٢٨.

٥. ينظر: جمال الأسبوع: ١٥٢.

٦. مضمار السبق في ميدان الصدق، أو مضمار السباق واللحاق بصوم شهر إطلاق الأرزاق وعتاق الأعناق، وهو في أدعية شهر رمضان وأعماله، والمجلد السادس من مجلدات المهمات والتتمات، والسابع منها مسالك المحتاج، والثامن والتاسع الإقبال بالأعمال، والعاشر كتاب السعادات، وكلها تتمات «مصباح المتهجد» الطوسية، للسيد الأجل رضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن طاوُس الحسني الحلي (٥٨٩-٦٦٤هـ). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢١، ص١٣٥.

٧. إضافة من المصدر، ففي دعاء الليلة السابعة من عمل شهر رمضان لا يوجد النص المذكور.

٨. إقبال الأعمال: ج١، ص٣٠٤، وفي المصدر: (بإسنادنا).

الأخلاق»[١]: (**روي عن العالم عليه السلام ثلاثة لا يحاسب عليها المؤمن... الخبر**)[٢]، وفيه أيضاً: (قال العالم عليه السلام: **[في]**[٣] **القرآن شفاء من كل داء**)[٤]، وفيه: (**روي عن العالم أنه قال: مَن نالته علة... الخبر**)[٥]، وفي «علل الشرائع»[٦] للصدوق عن علي بن أحمد[٧] بسنده إلى إسحاق بن اسماعيل النيسابوري[٨]: (**إن العالم كتب إليه - يعني الحسن بن علي عليه السلام - إن الله عز وجل... الخبر**)[٩]، قال النوري رحمه الله: (وإنما فسّره بالعسكري؛ لعدم انصراف الإطلاق إليه)[١٠]، وفي المحكي عن «توحيد الصدوق» عن علي بن أحمد بسنده عن المعلى[١١] قال:

١. مكارم الأخلاق، للشيخ أبي نصر رضي الدين الحسين ابن أمين الإسلام أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، والد مؤلف «نثر اللآلئ» ومن أعلام المائة السادسة، وقد أخذ فيه عن الآداب الدينية لوالده المفسر وأورد فيه بعض ما في الآداب، رتبه على (١٢) باباً على أسلوب المحدثين من الشيعة. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٢، ص١٢٤.

٢. مكارم الأخلاق: ١٤٦.

٣. الإضافة من المصدر.

٤. مكارم الأخلاق: ٣٦٣.

٥. المصدر نفسه والصفحة.

٦. علل الشرائع والأحكام، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المتوفى سنة (٣٨١هـ)، طُبع على الحجر بإيران مع «معاني الأخبار» سنة ١٢٨٩هـ و١٣٠١هـ. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٥، ص٣١٣.

٧. علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق، أبو القاسم، من مشايخ الصدوق، ذكره مترضياً عليه. معجم رجال الحديث: ج١٢، ص٢٧٧.

٨. إسحاق بن إسماعيل النيسابوري، ثقة، من أصحاب أبي محمد العسكري عليه السلام، قال الكشي: (حكى بعض الثقات بنيسابور أنه خرج لإسحاق بن إسماعيل من أبي محمد عليه السلام توقيع. معجم رجال الحديث: ج٣، ص١٩٧.

٩. علل الشرائع: ج١، ص٢٤٩،

١٠. خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٨٨.

١١. المُعَلّى بن محمد البصري، أبو الحسن، مضطرب الحديث والمذهب، له كتب، منها: كتاب الإيمان ودرجاته وزيادته ونقصانه. رجال النجاشي: ٤١٨.

(سُئل العالم عليه السلام كيف علم الله)[١].

وأما إطلاق العلماء على الأئمة الأطهار فمنها قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[٢]، ففي بعض الروايات[٣] تفسيره بالأئمة عليهم السلام، ومنها ما رُوي عن أبي عبد الله عليه السلام بعدة طرق في «الكافي» وغيره أنه قال: ([يغدوا][٤] **الناس على على ثلاثة أصناف عالم ومتعلم وغثاء، فنحن العلماء وشيعتنا المتعلمون وسائر الناس غثاء**)[٥].

الدليل الخامس: [اشتماله على نقل أخبار متعارضة]:

ما ذكره صاحب الفصول من اشتماله على نقل أخبار متعارضة في موارد عديدة، من غير إشارة إلى طريق الجمع بينها، ولا إلى ما هو الحق منها، ولا إلى جواز الأخذ بكل منها من باب التسليم، فيستفاد منه قاعدة كلية وذلك قوله [في] (ص٦): (**اغسل ثوبك منه** -أي من دم الحيض- **ومن البول والمني قَلّ أم**[٦] **كثر، وأعد منه صلاتك، علِمتَ به أم لم تعلم، وقد رُوي في المني: إذا لم تعلم به من قبل أن تصلي، فلا إعادة عليك**)[٧]: وكقوله [في] (ص٤١): (ورُوي في دم دماميل[٨] يصيب الثوب والبدن، أنه قال: **يجوز [فيه**

١. التوحيد: ٣٣٤.

٢. سورة فاطر، من آية: ٢٨.

٣. فمن هذه الروايات قول رسول الله صلى الله عليه وآله: (إني أخشاكم لله أتقاكم له)، وقول الإمام الصادق عليه السلام في تفسير هذه الآية: (يعني بالعلماء من صدّق قوله فعله ومن لم يصدق فعله قوله فليس بعالم). تفسير الصافي: ج٤، ص٢٣٧.

٤. الإضافة من المصدر.

٥. الكافي: ج١، ص٣٤.

٦. في الأصل (أو) والتصحيح من المصدر.

٧. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٩٥.

٨. في الأصل (الدماميل) والتصحيح من المصدر. والدماميل: جمع دمل وهي القروح. تاج اللغة وصحاح العربية: ج٤، ص١٦٩٩.

الصلاة][1]، وأروي أنه لا يجوز)[2]، وكقوله [في] (ص٢٧): **(وتجزي البقرة عن خمسة، وروي عن سبعة إذا كانوا من أهل بيت واحد، وروي أنها لا تجزي إلا عن واحد)[3]** إلى غير ذلك.[4]

وجوابه أولاً: إن الإمام عليه السلام قد بيّن الحق في هذه الموارد، فإنه عليه السلام في المورد الأول والثالث ذكر أحد القولين على سبيل انه هو الواقع، ثم ذكر رواية القول الآخر، وهذا شائع بين المؤلِّفين، فإنهم يذكرون رأيهم على سبيل الجزم ثم ينقلون القول الآخر، إلا أن تقوم قرينة على خلاف ذلك كما صدر منه عليه السلام في باب النفاس (ص٢١)، حيث ذكر روايات متعارضة مع ما ذكره عليه السلام، ثم أمر بالأخذ بأي منها على سبيل التسليم[5]، فإنه في هذا المورد يجوز ذلك لقيام القرينة على عدم لزوم العمل برأيه عليه السلام. وأما المورد الثالث فقد أظهر عليه السلام الحق مع القول الثاني؛ لأنه نسب روايته لنفسه دون القول الآخر، فانه نسب روايته لغيره، ويمكن أن يكون غرضه عليه السلام بيان الكراهة؛ لأن الجمع الدلالي بين الروايتين هو الكراهة، فلذا لم يتعرض للأخذ بكل منها من باب التسليم، فلو ذكر الكراهة لقال فيه القائل: إنها خلاف الروايات، ولكنه عليه السلام ذكرها لبيان الكراهة بأحسن وجه؛ ليبين اطلاعه على الروايات الأخرى المعارضة، حتى لا يقدح بمقامه الكريم بالغفلة عنها، أو يُعترَض بها عليه.

وأجاب النوري رحمه الله:

أولاً: باحتمال إن الكتاب من إملائه عليه السلام لا تأليفه، ويكون ذِكْر المعارض من

١. الإضافة من المصدر.

٢. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٣٠٣.

٣. المصدر نفسه: ٢٢٤.

٤. ينظر: الفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٣١٢.

٥. ينظر: الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ١٩١، يقول عليه السلام في الرواية: (وقد روي ثمانية عشر يوماً، وروي ثلاثة وعشرين يوماً، وبأي هذه الأحاديث أخذ من جهة التسليم جاز).

المُملى عليه لا منه عليه السلام[١]. ولا يخفى ما فيه فان الزيادة تعتبر تحريف من المملى عليه، ثم الظاهر انه تأليف الإمام عليه السلام، ثم إن هذا لا يجيء في المورد الثاني إلا بالتزام زيادة كلتا الروايتين.

وثانياً: بالنقض، بالخبر الصادر عن إمام للسامع الذي عنده من الأئمة ما يعارضه مع علم الإمام عليه السلام بذلك من دون أن يشير الإمام عليه السلام إلى طريق الجمع، ولا إلى ما هو الحق.

وثالثاً: بالحل، أنهم عليهم السلام أفهموا أصحابهم طريق العلاج في موارد ابتلائهم بالأخبار المتعارضة، وكانت دائرة بين أصحابهم، خصوصاً أخبار التسليم منها، وإذا كانوا عليهم السلام قد عرّفوهم طريق العلاج فلم يحتاجوا إلى بيانه في كل مقام وجد التعارض.[٢]

ورابعاً: إن في كتاب «فقه الرضا عليه السلام» الإشارة إلى طريق العلاج، ففي باب النفاس قال: (**والنفساء تدع الصلاة أكثره مثل أيام حيضها وهي عشرة [أيام][٣]، وتستظهر بثلاثة أيام، ثم تغتسل، فإذا رأت الدم عملت كما تعمل المستحاضة. وقد روي ثمانية عشر يوماً، وروي ثلاثة وعشرين يوماً، وبأي هذه الأحاديث أخذه من جهة[٤] التسليم جاز**)[٥].[٦]

[الدليل السادس: سؤال الإمام عليه السلام لغيره]:

الدليل السادس ما في الفصول أيضاً: من أنه في الكتاب في باب القدر: (**سألت العالم عليه السلام أجبر الله العباد على المعاصي؟ فقال: الله أعدل[٧] من ذلك.**

١. ينظر: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٨٩.
٢. ينظر: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٨٩.
٣. الإضافة من المصدر.
٤. في الأصل (بجهة) والتصحيح من المصدر.
٥. الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام: ١٩١.
٦. ينظر: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٨٩- ٢٩٠.
٧. في الأصل (أعز) والتصحيح من المصدر.

فقلتُ له: ففوّض إليهم؟ فقال: هو أعز من ذلك. فقلت له: فتصف[١] لنا المنزلة بين المنزلتين... الخ)[٢]، ولا خفاء في أن مثل هذا السؤال مما يبعد صدوره عن الإمام.[٣]

وجوابه: إن هذا لا يدل على جهل الإمام عليه السلام، إذ لعل السؤال كان لأجل البيان للواقفية[٤]، فانه جماعة وقفوا على الإمام موسى بن جعفر عليه السلام ولا يؤمنون بإمامة الرضا عليه السلام، ولعل أغلب ما ذكره الإمام عليه السلام من الرواية عن العالم لهذه الجهة. ومن جهة ان السؤال كان لإظهار الحق أمام الغير فكتبه الإمام عليه السلام في كتابه كما هو الواقع ولم ينسبه لنفسه؛ لئلا يُقال عليه. وقد وقع نظير ذلك من الأئمة عليهم السلام لمن تفحص الأخبار، ففي المحكي عن «لب اللباب» للراوندي[٥] إن أمير المؤمنين عليه السلام سأل رسول الله عشر مسائل: **(أولها: قال: يا رسول الله كيف أدعو الله؟ قال: بالصدق والوفاء. الثاني: ما أسأل الله؟ قال صلى الله عليه وآله: العافية. الثالث: ما أصنع لنجاتي؟ قال صلى الله عليه وآله: كل حلالاً[٦]، وقُل صدقاً.**

١. في الأصل (صف) والتصحيح من المصدر.

٢. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٣٤٨.

٣. ينظر: الفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٣١٢.

٤. الواقفية: من فرق الإسماعيلية المشهورة، وهم الباطنية التعليمية الّذين قالوا بإمامة موسى بن جعفر عليه السلام نصاً عليه بالاسم ووقفوا عليه، حيث ادعوا قول الصادق عليه السلام: (سابعكم قائمكم، ألا وهو سمي صاحب التوراة).

ومن الّذين يُسَمّون بالواقفية أيضاً الذين قالوا بأن الإمام بعد جعفر عليه السلام هو إسماعيل، ووقفوا على إسماعيل ابن الإمام جعفر الصادق عليه السلام، أو محمد بن إسماعيل. الملل والنحل: ج١، ص١٦٧- ١٦٨.

٥. لب اللباب: مائة وخمسون مجلساً في أخبار المواعظ والأخلاق للشيخ الإمام السعيد قطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله بن الحسن الراوندي المتوفى (٥٧٣هـ)، الشيخ العالم في علوم كثيرة، من آثاره «الخرائج والجرائح». الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٨، ص٢٨٩؛ فهرس التراث: ج١، ص٥٨٦.

٦. في الأصل (الحلول) والتصحيح من «خاتمة المستدرك» للميرزا النوري.

الرابع: قال: فما النور؟ قال ﷺ: القرآن. الخامس: قال: فما الفساد؟ قال ﷺ: ظهور الكفر والبدع والفسق. السادس: قال: فما عليّ؟ قال ﷺ: أمر الله ورسوله. السابع: فما الحيلة؟ قال ﷺ: ترك الحيلة. الثامن: قال: فما الحق؟ قال ﷺ: الإسلام والقرآن والخلافة. التاسع: قال: فما الوفاء؟ قال ﷺ: شهادة أن لا إله إلا الله. العاشر: قال: فما الراحة؟ قال ﷺ: الجنة)[1].

الإيراد السابع: [مخالفة الكتاب لجملة من ضروريات المذهب]:

وفي عقيدتي إنه أهمها، وهو للمرحوم الميرزا محمد هاشم الموسوي الخونساري[2]، إن كثيراً من أحكام ذاك الكتاب مما خالف جملة من ضروريات المذهب وقطعياته، وجملة منها مما لا يناسب قواعد مذهبنا، ولا مذهب مخالفينا، وجملة مما لا يساعد عليه مُعظم أصحابنا، ولا ما انعقد عليه إجماعهم في سائر الأعصار والأمصار:

١. فمن ذلك ما وقع في باب مواقيت الصلاة (ص٣) من قوله: **(وان غسلت قدميك، ونسيت المسح عليهما، فان ذلك يجزيك؛ لأنك قد أتيت بأكثر ما**[3] **عليك، وقد ذكر الله الجميع في القرآن، المسح والغسل، قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾**[4] **أراد به الغَسل بنصب اللام، وقوله: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾**[5] **بكسر اللام، أراد به المسح، وكلاهما جائزان)**[6]، وهذه العبارة ظاهرة في جواز كل من غسل الرجلين ومسحهما في الوضوء، وعدم بطلانه بالغسل، عمداً ونسياناً، اختياراً أو اضطراراً، وان

١. لب اللباب، القطب الراوندي، نقلاً من خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٩١.

٢. ينظر: رسالة في تحقيق حال الكتاب المعروف بفقه الرضا عليه السلام: ٢٠.

٣. في الأصل (مما) والتصحيح من المصدر.

٤. سورة المائدة، من آية: ٦.

٥. سورة المائدة، من آية: ٦.

٦. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٧٩.

الوضوء لا يبطل بالغسل، كما هو المفهوم منه قبل ذلك عند ذكره وصف وضوء أمير المؤمنين عليه السلام انه غسل قدميه[١]، وهذا خلاف ضرورة المذهب، كما صرّح به الشيخ رحمه الله في «التهذيب»[٢]، والعلامة في «نهج الحق»[٣]. بل التخيير بينهما كما هو صريح الكتاب لا يناسب شيئاً من مذاهب الفريقين، فان العامة تذهب إلى وجوب الغسل، فلا يمكن حمل الكتاب على التقية، مع إن أحكام هذا الكتاب لا تُحمَل على التقية، كما عرفت أنّ عصر الرضا عليه السلام ليس فيه تقية.[٤]

نعم، بعض متأخري أصحابنا كالأردبيلي[٥] رحمه الله، وجماعة ممن تأخر عنه[٦]،

١. ينظر: المصدر السابق: ٧٠.

٢. تهذيب الأحكام: أحد الكتب الأربعة والمجاميع القديمة المعوّل عليها عند الأصحاب من لدن تأليفها حتى اليوم، ألفه شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي المولود في (٣٨٥هـ) والمتوفى في (٤٦٠هـ)، استخرجه من الأصول المعتمدة للقدماء التي هيأها الله له وكانت تحت يده من لدن وروده إلى بغداد في (٤٠٨هـ) إلى مهاجرته منها إلى النجف الأشرف في (٤٤٨هـ). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٤، ص٥٠٤.

٣. نهج الحق وكشف الصدق، أو «كشف الحق ونهج الصدق»، للعلامة الحلي الحسن بن يوسف (ت:٧٢٦هـ) ألفه للسلطان محمد خدابنده مرتباً على مسائل في التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمسائل الفرعية التي خالف فيها أهل السنة الكتاب والسنة. الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٤، ص٤١٦.

٤. ينظر: رسالة في تحقيق حال الكتاب المعروف بفقه الرضا عليه السلام: ٢٠- ٢١.

٥. المقدس الأردبيلي رحمه الله المولى أحمد بن محمد بن علي المشهور بالمقدس الأردبيلي، توفي في صفر سنة (٩٩٣هـ) في المشهد المقدس الغروي ودفن في الحجرة التي عن يمين الداخل إلى الروضة المقدسة، كان عالماً فاضلاً مدققاً عابداً ثقة ورعاً، عظيم الشأن، جليل القدر، من مؤلفاته «زبدة البيان في شرح آيات أحكام القرآن». أعيان الشيعة: ج٣، ص٨٠؛ فهرس التراث: ج١، ص٨١٤.

٦. منهم: السيد محمد العاملي (ت ١٠٠٩هـ) في مدارك الأحكام، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مشهد المقدسة، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مطبعة مهر، ط١، ١٤١٠هـ، قم المشرفة: ج١، ص٢١٣.

لم يمنعوا من جريان الماء في المسح قليلاً[١]، وظاهر الشهيد ﷺ في «الذكرى»[٢] جواز غسل الرجلين مطلقاً في صورة صدق المسح أيضاً[٣].

٢. ومن ذلك ما وقع فيه (ص٥) من تحديد الكر من الماء وهو قوله: **(والعلامة في ذلك أن تأخذ حجراً وترمي[٤] به في وسطه، فإن بلغت أمواجه من الحجر جنبي الغدير[٥] فهو دون الكر، وان لم يبلغ فهو كر)**[٦]، وهذا الحكم مخالف لما ذهب إليه جمهور أصحابنا، ولم نعرف قائلاً به عدا الشلمغاني على ماحكاه جماعة[٧]، وهو قريب مما حكي عن أبي حنيفة[٨] من تحديده إياه بما لا يتحرك أحد جنبيه بتحرك الآخر، واحتمال وروده مورد التقية مدفوع بما مر.

٣. ومن ذلك ما وقع في «باب لباس المصلي» (ص١٦) و(ص٤١) من جواز

١. ينظر: مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان، لأحمد بن محمد المقدس الأردبيلي (ت: ٩٩٣هـ)، تحقيق: أغا مجتبى العراقي؛ علي بناه الاشتهاردي؛ أغا حسين اليزدي الإصفهاني، الناشر منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المشرفة: ج١ ص١٠٤.

٢. ذكرناه سابقاً.

٣. ينظر: ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: ٨٩.

٤. في الأصل (الحجر فترمي) والتصحيح من المصدر.

٥. الغدير: القطعة من الماء يغادرها السيل. تاج اللغة وصحاح العربية: ج٢، ص٧٦٦.

٦. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٩١.

٧. قال الشيخ الطوسي في الغيبة: (سمعت روح بن بن أبي القاسم بن روح يقول: لما عمل محمد بن علي الشلمغاني كتاب التكليف، قال الشيخ -الحسين بن روح ﷺ-: أطلبوه لي لأنظره، فجاؤوه به فقرأه من أوله إلى آخره، فقال: ما فيه شيء إلا وقد روي عن الأئمة عليهم السلام إلا موضعين أو ثلاثة، فإنه كذب عليهم في روايتها لعنه الله). وذكر السيد حسن الصدر بأن هذا الموضع هو الموضع الثالث الذي استثناه مولانا أبو القاسم الحسين بن روح ﷺ. الغيبة: ٤٠٩؛ فصل القضاء: ٢٦٥.

٨. أبو حنيفة (٨٠-١٥٠هـ) النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، إمام الحنفية، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. الأعلام: ج٨، ص٣٦.

الصلاة في جلد الميتة بتعليل: (**إن دباغته طهارته**)[١]، ولا يخفى إن كلا الأمرين غير معمول به بين أصحابنا، بل أولهما: مخالف لضرورة المذهب، والثاني: وإن كان موافقاً للمحكي عن الاسكافي[٢] رحمه الله، إلا انه مسبوق بالإجماع على خلافه، وملحوق به كأكثر مذاهبه في الأحكام.

٤. ومن ذلك ما وقع في الكتاب (ص٩)، من نفي كون المعوذتين من القرآن، وعدّهما من الرقى،[٣] وهو خلاف ما ثبت بصحاح الأخبار، وعلم من ضرورة المذهب. نعم، خالف في ذلك ابن مسعود[٤] كما في «كشف اللثام»[٥].

٥. ومن ذلك ما وقع فيه (ص٩)، من أحكام الشك والسهو في أجزاء الفرائض اليومية[٦]، مِن أحكام بعضها موافقة للعامة، وبعضها لم يوافق عليها أحد من أصحابنا، إلا علي بن بابويه والإسكافي وبعض نادر من أصحابنا.

٦. ومن ذلك ما وقع في باب النكاح (ص٣٠)، من اشتراط حضور شاهدين في النكاح الدائم[٧]، وهذا مخالف لما استقر عليه المذهب.

١. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٣٠٢.

٢. أبو علي محمد بن أحمد بن الجنيد الإسكافي (ت: ٣٧١هـ)، قال النجاشي: (أبو علي الكاتب الاسكافي وجه في أصحابنا، ثقة، جليل القدر، صنّف فأكثر). رجال النجاشي: ٣٨٥؛ فهرس التراث: ج١، ص٤١٧.

٣. ينظر: الفقه المنسوب للإمام رضا عليه السلام: ١١٣.

٤. عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن (ت٣٢هـ)، صحابي، من أكابرهم فضلاً وعقلاً، وقرباً من رسول الله صلى الله عليه وآله وهو من أهل مكة ومن السابقين إلى الإسلام، وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة، وكان خادم رسول الله الأمين صلى الله عليه وآله. الأعلام ج٤، ص١٣٧.

٥. كشف اللثام والإبهام عن كتاب قواعد الأحكام، شرح على قواعد العلامة الحلي، للفاضل الهندي، المولى بهاء الدين محمد بن تاج الدين الحسن الإصفهاني (١٠٦٢- ١١٣٥ أو ١١٣٧هـ)، طبع في مجلدين كبيرين سنة (١٢٧١هـ). الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج١٨، ص٥٦. ومؤدى كلام المتن وجدته في مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام في نسخة حجرية بدون ترقيم.

٦. ينظر: الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ١١٦.

٧. ينظر: المصدر السابق: ٢٣٢.

٧. ومن ذلك ما في أواخر الكتاب (ص٦٣)، من التفصيل في أمر المتعة، وهو قوله: (**ونهي عن المتعة في الحضر لمن كان له مقدرة على الازدواج والسرية**[١]**، وإنما المتعة نكاح الضرورة للمضطر الذي لا يقدر على النكاح، منقطع عن أهله وولده**)[٢]، وهذا مخالف لضرورة المذهب، ولا يناسب ما هو المعروف من مذهب العامة أيضاً.[٣]

ومن شاء أن يقف على أكثر من ذلك فعليه بإمعان النظر في تضاعيف الكتاب المذكور، فإن نظائر هذه الأحكام وجد في غير موقع منه.[٤]

وقد أجيب عن هذا الإشكال:

أولاً: ما ذكرناه في مجلس الدرس[٥] من أن ذلك لا يوجب أن ينفي نسبة الكتاب للإمام عليه السلام، فإنّ القائلين بوقوع التحريف في القرآن الشريف لا ينفون نسبة القرآن إلى الله تعالى،[٦] بل نقتصر في ذلك على عدم العمل بتلك الروايات المخالفة للمذهب، كما نصنع في الروايات المقطوعة الصدور التي أعرض عنها الأصحاب، وكانت مخالفة للمذهب، فإن في أخبار آل بيت محمد صلى الله عليه وآله الكثير منها، ولا يخفى ما فيه، فان ذلك يسقط الاحتجاج به؛ لأنه لم يبق لنا وثوق بما يتمسك به انه من الكتاب، وقد اشتبه فيه الحجة باللا حجة، نظير من

١. تسرى الجارية من السرية وهو الزواج منها. ينظر تاج اللغة وصحاح العربية ج٦، ص٢٣٧.

٢. لم نجد التفصيل في أمر المتعة في الكتاب الذي عندنا، إذ ورد في آخر نسخة المكتبة المرعشية المعتمدة في التحقيق: (للكتاب ملحقات تركناها)، وهذا التفصيل في الملحقات المتروكة من الكتاب.

٣. ينظر: رسالة في تحقيق حال الكتاب المعروف بفقه الرضا عليه السلام: ٢٢- ٢٥.

٤. ينظر: المصدر السابق: ٢٥.

٥. وهو درس المكاسب الذي كان يلقيه الشيخ رحمه الله في جامع الهندي في محلة الحويش من محال النجف الأشرف. أخبرنا به مشافهة ولده الدكتور الشيخ عباس كاشف الغطاء.

٦. في الأصل تقديم وتأخير، فقد وردت الجملة كالآتي: (فإن القرآن الشريف القائلون بوقوع التحريف فيه لا ينفون نسبة القرآن لله تعالى) والأصح ما أثبتناه.

ذهب لعدم التمسك بالقرآن من جهة التحريف.

وثانياً: انه لا يشترط في التقية حضور من يخاف منه، بل علمهم عليهم السلام بابتلاء المخاطب في هذه المسألة بما يوجب التقية كاف في صدور التقية منهم عليهم السلام، كأمر الإمام عليه السلام ابن يقطين[1] بالوضوء على طريقة العامة في زمن خاص؛ لعلمه عليه السلام بابتلائه بذلك[2]، فلعله عليه السلام كان يعلم بابتلاء أحمد السكين الذي كتب الكتاب له في هذه المسألة بالتقية، خصوصاً وكان أحمد السكين ليس مستقراً في مكان، بل المعروف عن سيرته انه يذهب لكل مكان فيه الأعداء ليظهر فضائل أهل

١. أبو الحسن، علي بن يقطين بن موسى البغدادي، سكنها وهو كوفي الأصل، ولد سنة أربع وعشرين ومائة، ومات سنة اثنين وثمانين ومائة في أيام موسى بن جعفر عليه السلام ببغداد، وهو محبوس في سجن هارون، بقي فيه أربع سنين. روى علي بن يقطين عن أبي عبد الله عليه السلام حديثاً واحداً، روى عن موسى عليه السلام فأكثر. رجال النجاشي: ٢٧٣.

٢. فقد سعي بعلي بن يقطين إلى الرشيد وقيل له: إنه رافضي مخالف لك، فقال الرشيد لبعض خاصته: قد كثر عندي القول في علي بن يقطين، والقرف له بخلافنا، وميله إلى الرفض، ولست أرى في خدمته لي تقصيرا، وقد امتحنته مرارا، فما ظهرت منه عل ما يقرف به، وأحب أن أستبرئ أمره من حيث لا يشعر بذلك فيتحرز مني. فقيل له: إن الرافضة - يا أمير المؤمنين - تخالف الجماعة في الوضوء فتخففه، ولا ترى غسل الرجلين، فامتحنه من حيث لا يعلم بالوقوف على وضوئه. فقال: أجل، إن هذا الوجه يظهر به أمره. ثم تركه مدة وناطه بشئ من الشغل في الدار حتى دخل وقت الصلاة، وكان علي بن يقطين يخلو في حجرة في الدار لوضوئه وصلاته، فلما دخل وقت الصلاة وقف الرشيد من وراء حائط الحجرة بحيث يرى علي بن يقطين ولا يراه هو، فدعا بالماء للوضوء، فتمضمض ثلاثا، واستنشق ثلاثا ، وغسل وجهه، وخلل شعر لحيته، وغسل يديه إلى المرفقين ثلاثا، ومسح رأسه وأذنيه، وغسل رجليه -امتثالاً لأمر أبي الحسن الكاظم عليه السلام بما يخالف ما عليه جميع الشيعة-، والرشيد ينظر إليه، فلما رآه قد فعل ذلك لم يملك نفسه حتى أشرف عليه بحيث يراه، ثم ناداه: كذب -يا علي بن يقطين- من زعم أنك من الرافضة. وصلحت حاله عنده. وورد عليه كتاب أبي الحسن عليه السلام: ابتدئ من الآن يا علي بن يقطين، توضأ كما أمر الله، اغسل وجهك مرة فريضة وأخرى إسباغا، واغسل يديك من المرفقين كذلك، وامسح بمقدم رأسك وظاهر قدميك من فضل نداوة وضوئك، فقد زال ما كان يخاف عليك، والسلام. الإرشاد: ج٢، ص ٢٢٨- ٢٢٩.

البيت عليهم السلام. وأما ما في الكتاب مما هو مخالف للتقية فلعلم الإمام عليه السلام بعدم ابتلاء أحمد السكين بذلك، مضافاً إلى أن من المحتمل إن الإمام عليه السلام كتبه أيام التقية، قبل ولاية العهد، هذا مع أن بعض الفروع يمكن أن يكون الإمام عليه السلام لا يستطيع الفتوى بالواقع، كما إن الأمير عليه السلام أبقى شريحاً[1] في القضاء حسب مصلحة الوقت، فلعل مصلحة الوقت تقتضي ذلك.

ولكن هذا الجواب لا يلائم التفصيل في أمر المتعة؛ لكون المتعة خلاف التقية، ولا يلائم ما فيه من الأمور التي تخالف مذهبنا ومذهب العامة، كما تقدم في المورد الأول.

وثالثاً: ما يظهر من كلام المجلسي رحمه الله: إن الكتاب من إملائه عليه السلام، لا انه قد ألفه بيده[2]، فيكون نظير الأصول المسموعة من الإمام عليه السلام[3]، والإملاء يجوز معه الخطأ على الجامع له، ولعل الجامع للكتاب جمع بين ما سمع منه عليه السلام في مقام التقية وغيرها وأوردها جميعاً، ويؤيد ذلك ما في الكتاب من (قال وقال)، ولكن لا يخفى إن هذا ينافي دعوى كونه بخط الإمام عليه السلام، أو إن عليه خط الإمام عليه السلام، وانه قد ألّفه لأحمد السكين.

١. شريح القاضي (ت:٧٨هـ) وهو شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي، أبو أمية، من أشهر القضاة الفقهاء في صدر الإسلام، أصله من اليمن، ولي قضاء الكوفة في زمن عمر وعثمان وعلي ومعاوية، واستعفى في أيام الحجاج، فأعفاه سنة ٧٧هـ. قال أبو حيان الرشادي عن الهيثم بن علي قال: لما قدم علي عليه السلام ولي سعيد بن نمران الهمذاني ثم عزله وولّى مكانه عبيدة السلماني ثم عزله وولّى شريحا. أخبار القضاة: ج٢، ص٣٩٧؛ الأعلام: ج٣، ص١٦١.

٢. ينظر: بحار الأنوار: ج٨٥، ص٢١٧.

٣. الأصول الأربعمائة: ما دوّنه جمع من الرواة من مرويات عن الأئمة عليهم السلام في كتب عرفت بالأصول الأربعمائة، ويعني بها في مصطلح مدرسة أهل البيت عليهم السلام طائفة من كتب الحديث المروية عن الإمام الصادق عليه السلام، من تأليف رواته غالباً، وقد ذكر الشيخ الطوسي في الفهرست ما يقارب المائة منها، ونقل عنها أصحاب الكتب الأربعة في مؤلفاتهم، ولم يبق منها سوى عدد قليل. فهرس التراث: ج١، ص١٣٧.

ورابعاً: إن جميع ما ذكر قابل للتوجيه:

أما المورد الأول: فالظاهر انه أراد الغسل الذي يتحقق معه عنوان المسح بقرينة قوله: (**لأنك قد أتيت بأكثر ما عليك**)[1]، وإلا لكان قد أتى بغير ما هو عليه. ثم إن الظاهر إن هذا كان مَن عنده الكتاب قد ألحقه به في الهامش؛ لأنه قد ذكر في الصفحة الأولى كيفية الوضوء ثم تعرض للصلاة، فمن لاحظ الكتاب وجد هذا المطلب قد أُلحِق به. وأما قوله في (ص١): (**ونروي إن أمير المؤمنين عليه السلام**)[2] فيمكن أن يكون الإمام عليه السلام ذكره؛ لئلا يرد الواقفية عليه بان الإمام قد غفل عن هذه الرواية وأمر بالمسح على القدمين، فذكر هذه الرواية بعد الأمر بالمسح، إشارة منه إلى أنها قد صدرت تقية.

وأما المورد الثاني: فالظاهر إنما جعل ذلك في الكتاب علامة لكون الماء في الغدير كراً، بمعنى انه لو شُوهد غدير ماء ولم يُعلَم مقدار مائه، لا بالمساحة، ولا بالوزن، فيُعرف انه بالغ للكر بهذه العلامة، وهذا لا مانع منه.

وأما المورد الثالث: فالموجود في الكتاب في باب اللباس (ص١٦): (**ولا تصل في جلد الميتة على كل حال**)[3]، والموجود (ص٤١): (**وان كان الصوف والوبر والشعر والريش من الميتة وغير الميتة بعد ما يكون مما أحل**[4] **الله أكله فلا بأس وكذلك الجلد فإن دباغته طهارته**)[5]، وأنت خبير بان العبارة الأولى تمنع من الصلاة في جلد الميتة حتى مع الدباغة، والعبارة الثانية إنما تدل على طهارة جلد غير الميتة مما يحل أكله بالدباغة، فلا بد أن يكون المراد بالطهارة هو طيبه، وصحة استعماله؛ لأن الصلاة فيما لا يطيب استعماله مكروهة، وذلك لان جلد

١. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٧٩.

٢. المصدر نفسه: ٦٩- ٧٠، وفي الرواية: إن أمير المؤمنين عليه السلام غسل قدميه حين الوضوء.

٣. المصدر نفسه: ١٥٧.

٤. في الأصل (حل) والتصحيح من المصدر.

٥. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٣٠٢.

غير الميتة طاهر.

وبهذا عبّر في الكتاب بعد اسطر بقوله: (**وذكاة الجلود الميتة دباغتها**)[١] فتعبيره بالذكاة إشارة إلى هذا المعنى.

وأما المورد الرابع: فالظاهر من الكتاب إن تركهما في الصلاة من جهة رواية رُويت في إنهما ليسا من القرآن[٢]، والذي يلاحظ المسألة من أولها وآخرها يرى أنّ صاحب الكتاب في معرض ذكر الصلاة بصورة حسنة، فذكر أوامر بأشياء مستحبة، ونواهٍ عن أشياء مثل: (**فلا تطل في الصلاة إذا كنت تؤم الناس**)[٣]، وكأنه علل النهي عن الإتيان بهما في الصلاة بالرواية المذكورة؛ لئلا يؤاخذ المصلي القارئ لهما بهذه الرواية، فيكون تركه لهما في صلاته ممن جَبّ الغيبة عن نفسه.

وأما المورد الخامس: فالظاهر انه ذكره في الكتاب لأجل التنبيه على عدم العمل به، وإن كان مروياً عنهم، حيث قال: (**وقد نروي عن أبي عبد الله** عليه السلام)[٤]، وهو ظاهر في كون الخبر صادراً على وجه لا يصح العمل به بقرينة (قد) الدالة على التقليل، ويؤيد ما ذكر داخل في الرواية عن أبي عبد الله الروايات الموجودة في «من لا يحضره الفقيه» المتضمنة لذلك عن أبي عبد الله[٥]. هذا مع وجود التكرار في الكتاب في هذا المطلب، مما يدل على انه مذكور فيه

١. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٣٠٣.

٢. قال الشهيد الأول رحمه الله في «الذكرى»: (أجمع علماؤنا وأكثر العامة على أن المعوذتين بكسر الواو من القرآن العزيز، وأنه يجوز القراءة بهما في فرض الصلاة ونفلها، وعن ابن مسعود انهما ليستا من القرآن، وإنما أنزلتا لتعويذ الحسن والحسين عليهما السلام، وخلافه انقرض، واستقر الإجماع الآن من الخاصة والعامة على ذلك. الذكرى: ١٩٥.

٣. ينظر: الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ١١٣، باختلاف عن المصدر، ونص الرواية: (فإن أنت تؤم بالناس، فلا تطول في صلاتك وخفف).

٤. المصدر نفسه: ١١٦.

٥. ينظر: من لا يحضره الفقيه: ج١، ص٣٤٣.

على سبيل الرواية، على انه قد أفتى بمضمونها الصدوق والإسكافي وبعض الأصحاب[١]، كما اعترف به الخصم[٢]، ولعل المشهور لم يقف على هذا الكتاب، ولو وقف عليه لأفتى بمضمونه.

وأما المورد السادس: فيُحمَل على الاستحباب، كما يُحمل عليه ما دَلّ على الإشهاد في بعض الأخبار، وبقرينة قوله: (**واحتج إلى الشهود**)[٣].

وأما المورد السابع: فهو ليس في النسخة التي كتبت فيه بخط الرضا عليه السلام، فإن في النسخة المطبوعة (ص٥٦) ما لفظه: (وجدت في نسخة معتبرة انه يكتب كاتبها: إلى هنا بخطه عليه السلام ومن باب فضل صوم شعبان إلى آخر الكتاب من ملحقات «فقه الرضا» في أغلب النسخ)[٤]، ولا ريب إن ذلك كتاب على حدة. وقد ذكر النوري رحمه الله: انه لم يكن عند المجلسي رحمه الله وصاحب الوسائل أزيد من ذلك، كما لا يخفى على من راجع البحار والوسائل، وان أكثر النسخ إلى باب فضل صوم شعبان،[٥] وما ذكره الخصم في مسألة المتعة إنما هو في الملحق، وقال النوري رحمه الله ما حاصله: إن ما نقله الخصم في أمر المتعة ليس في النسخة الصحيحة القمية، وإنما هو في النسخة الأخرى التي أُلحِقت بها «نوادر أحمد بن محمد بن عيسى»[٦]، وأدرج فيها ما يُظَنُّ كونه أيضاً من إملائه

١. من لا يحضره الفقيه: ج١، ص٣٤٣.

٢. وهو السيد محمد هاشم الخونساري.

٣. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام: ٢٣٢. وفي المصدر (احتيج).

٤. الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، النسخة الحجرية: ص٥٦، والنص مذكور في حاشية الكتاب، حرره: أحمد بن علي بن محمد صائب الخوانساري.

٥. خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٩٥.

٦. النوادر لأحمد بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد، شيخ أشاعرة قم المتحفظين، عده الطوسي من أصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام، توجد نسخة النوادر كتابتها سنة (١٠٨٥هـ) صححها الشيخ الحر العاملي مرتين وكتب عليها فهرس أبوابها في (١٠٨٧هـ)، وهي في مكتبة (السماوي) أولها باب صوم شعبان، وقد طبع مع «الفقه الرضوي» أي ضمن ⇐

عليه السلام.[١] ونفس الخصم رحمه الله قال في كتابه (ص١٥)[٢]: (انه بعد مضي سنين عديدة من تأليف هذا الكتاب[٣] وقفت على كتاب «نوادر أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري القمي» فوجدته مطابقاً لهذه الأخبار المذكورة المسندة في الكتاب، وقد حصل لي الظن القوي، المتاخم للعلم بان هذه الأخبار مأخوذة من «النوادر»، ويؤيده أن الحديث الأول الذي ذُكر في الكتاب أول رواته أحمد بن محمد بن عيسى، وهذا موافق لطريقة قدماء أهل الحديث، حيث يذكرون في أول كتبهم المصنفة أساميهم. انتهى)[٤]. ويؤيده أيضاً أنّ صاحب «الوسائل» لا يعتمد على «الفقه الرضوي»، وقد نقل عن النوادر[٥]، والمنقول غير ما هو موجود في بعض النوادر الملحقة. ثم لا يخفى انه أراد بـ(الحديث الأول): هو الحديث المذكور أولاً في باب فضل صوم شعبان، لأنه هو الذي كانت فيه السلسلة كذلك، ولا بد من جعله هو الأول، فلا بد أن يريد من قوله (هذه الأخبار المذكورة المسندة) هي التي أولها ذلك الحديث، فيكون ذلك دليلاً على إلحاقه بـ«فقه الرضا»، وليس من «فقه الرضا عليه السلام».

[الدليل الثامن: رواية الإمام عليه السلام عن الرواة]:

الإيراد الثامن على نسبة الكتاب للإمام عليه السلام: ما وُجِد فيه من الروايات عن الرواة كقوله: (**عن النعمان عن زرعة عن المفضل عن أبي عبد الله**)[٦]: ونحو

⇐ (فقه الرضا عليه السلام) في (١٢٧٤هـ) كما حققه السيد حسن الصدر في «فصل القضاء». ينظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج٢٤، ص٣٢٢.

١. انظر: خاتمة المستدرك:ج١، ص٢٩٤- ٢٩٥.

٢. هنالك خطأ في ترقيم الكتاب يتضح لمن تتبعه من بدايته، وعليه يكون رقم الصفحة: ٢٧.

٣. أي: الرسالة في تحقيق حال الكتاب المعروف بفقه الرضا عليه السلام.

٤. رسالة في تحقيق حال الكتاب المعروف بفقه الرضا عليه السلام: ٢٧، باختلاف يسير عن المصدر. وقد ورد هذا النص في حاشية الرسالة.

٥. وذلك في كثير من المواضع في وسائل الشيعة ومنه: ج١٠، ص٣٣، ٣٤، ٣٥، ٤٩، ١٦٥.

٦. وهو مما ألحق بفقه الرضا عليه السلام، صفحة ٥٧ من النسخة الحجرية.

ذلك وهذا لا يناسب مقام الإمام عليه السلام.

وجوابه: إنك قد عرفت أنّ هذه الأخبار المسندة كانت من الملحق بكتاب «فقه الرضا»، وهي بعد (ص٥٦).

إن قلت: إذا جوّزنا ذلك في أواخر أبواب الكتاب، فنحتمل في سائر أبوابه كذلك، فكيف يُطْمأنُ في سائر أبوابه، وكيف يترجّح إن ما عداه هو كلام الإمام عليه السلام ليؤخذ به، ويثبت به أحكام الله تعالى، فإذن لا اطمئنان لنا بأن ما عداه هو كتاب الرضا عليه السلام. وحيث لم يحصل الاطمئنان لم يتجه بناء العمل عليه؛ لأن المدار على أصالة عدم التحريف والتصحيف ونظائرها من الأصول العشرة الجارية في ألفاظ على وصف الظن والاطمئنان لا على التعبد المحض.

قلنا: قد حصل لنا الاطمئنان من خلو النسخ المصححة من ذلك، والنقل بأن خط الاطمئنان عليه السلام كان إلى هذا المورد.

الإيراد التاسع: [عدم فصاحة عبارات الكتاب]:

ما ذكره صاحب «المفاتيح» بما حاصله: لو كان الكتاب للإمام عليه السلام لكانت عباراته فصيحة، مع أنها ليست كذلك كما يشاهده المتتبع[1]. وأجاب رحمه الله: بأن الحكمة قد تقتضي التعبير بذلك؛ لتوقف فهم المسائل عليه، أو حكمة خفية[2].

أقول: إن الكتاب قد نُقِل من الخط الكوفي، ولعل الناقل لم يكن له الأهلية في النقل، أو عدم مهارته في قراءته، أو في القواعد العربية، أو كان ذلك من قلم النسّاخ كما ذكره النوري رحمه الله.[3]

هذا غاية ما يمكن أن يقال أو قيل في هذا الكتاب ونسأله تعالى أن يهدينا للصواب.

١. ينظر: مفاتيح الأصول: ٣٥١.

٢. المصدر نفسه.

٣. ينظر: خاتمة المستدرك: ج١، ص٢٤٦.

[رأي الشيخ علي ﷺ في الكتاب]

والذي يظهر لي أنّ الكتاب للإمام عليه السلام، ولكن المالكين له ألحقوا به بعض الروايات، إما سمعاً منه عليه السلام، أو ثقة بصدورها منهم عليهم السلام بخيال أنهم عليهم السلام نفس واحد، فنطقهم واحد، وقد تقدم عن بعضهم[1] أنّ الكتاب فيه خط الإمام، وهذا ما يدل على وجود شيء في الكتاب ليس بخط الإمام عليه السلام، وإنما أضافها صاحب الكتاب بحسن نية، ولكن لم يعلم بأن ظروفهم مختلفة، وأفهام الرواة عنهم عليهم السلام متفاوتة، فلذا الكتاب ليس عندنا مبرر للاعتماد على رواياته باعتبار أنها كلام الإمام عليه السلام، وإنما لنا الاعتماد على أن راويها محمد السكين أو أحمد، فيكون حكمها حكم روايات كتب الأخبار، ولعل ما يوجد في أثناء الكتاب بلفظ أو أي إشارة إلى صاحب الكتاب ـ محمد السكين ـ هو يروي وما فيه من قوله نروي مراده الأصحاب. والله أعلم بحقيقة الأحوال.

١. وهم: السيد أمير حسين القاضي في ص٢٠، والشيخان الفاضلان الثقتان في ص٢٢، والسيد عبد الله أفندي في ص٣٤، والسيد محمد مهدي بحر العلوم في ص٣٦.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة - الآية	الصفحة
﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾	سورة المائدة، آية: ٦	٦٢
﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ﴾	سورة هود، آية ٤٤	٥٢
﴿وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾	سورة هود، آية ٤٤	٥٢
﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾	سورة فاطر، آية: ٢٨	٥٨

فهرس الأحاديث

الحديث	القائل	الصفحة
أروي عن أبي العالم	الإمام الرضا عليه السلام	٢٨، ٣٠، ٣٣
اغسل ثوبك منه ومن البول والمني قَلّ أم...	الإمام الرضا عليه السلام	٥٨
الله أعدل من ذلك...	الإمام الكاظم عليه السلام	٦٠
الناس في القدر ثلاثة	الإمام الصادق عليه السلام	٥٣
إن الله عز وجل...	الإمام العسكري عليه السلام	٥٧
إن دباغته طهارته	الإمام الرضا عليه السلام	٦٥، ٦٩
إن فيه حديثين، أمّا أحدهما فانه إذا انتقل...	الإمام المهدي عليه السلام	٥٣
إن كانت ربّيت في حجره فلا يجوز، وإن...	الإمام المهدي عليه السلام	٥٤
بالصدق والوفاء...	النبي محمد صلى الله عليه وآله	٦١
ثلاثة لا يحاسب عليها المؤمن...	الإمام الكاظم عليه السلام	٥٧
فلا تطل في الصلاة إذا كنت تؤم الناس	الإمام الرضا عليه السلام	٧٠
في القرآن شفاء من كل داء	الإمام الكاظم عليه السلام	٥٧
فيه كراهة، وفيه أيضاً إطلاق، والعمل...	الإمام المهدي عليه السلام	٥٤
لا جبر ولا تفويض ولكن منزلة بين المنزلتين	الإمام الصادق عليه السلام	٥٣
مما نداوم به نحن معاشر أهل البيت	الإمام الرضا عليه السلام	٢٨، ٣٠

مَن نالته علة...	الإمام الكاظم عليه السلام	٥٧
واحتج إلى الشهود	الإمام الرضا عليه السلام	٧١
والعلامة في ذلك أن تأخذ حجراً وترمي...	الإمام الرضا عليه السلام	٦٤
والنفساء تدع الصلاة أكثره مثل أيام...	الإمام الرضا عليه السلام	٦٠
وان غسلت قدميك، ونسيت المسح...	الإمام الرضا عليه السلام	٦٢
وان كان الصوف والوبر والشعر والريش...	الإمام الرضا عليه السلام	٦٩
وتجزي البقرة عن خمسة، وروي عن...	الإمام الرضا عليه السلام	٥٨
وذكاة الجلود الميتة دباغتها	الإمام الرضا عليه السلام	٦٩
ورُوي في دم دماميل يصيب الثوب...	الإمام الرضا عليه السلام	٥٨
وقد نروي عن أبي عبد الله عليه السلام	الإمام الرضا عليه السلام	٧٠
وكذلك فعلت أنا بأبي	الإمام الرضا عليه السلام	٣٣
ولا تصل في جلد الميتة على كل حال	الإمام الرضا عليه السلام	٧٠
وليلة تسع وعشرة من رمضان هي الليلة...	الإمام الرضا عليه السلام	٣٣
يغدوا الناس على ثلاثة أصناف عالم...	الإمام الصادق عليه السلام	٥٨
يقول عبد الله علي بن موسى الرضا أما بعد	الإمام الرضا عليه السلام	٣٢

فهرس أسماء النبي والأئمة عليهم السلام

محمد رسول الله صلى الله عليه وآله: ٦١، ٦٦

علي أمير المؤمنين عليه السلام: ٣٣، ٤٩، ٥٠، ٥٣، ٦١، ٦٢، ٦٨، ٦٨

فاطمة الزهراء عليها السلام: ٤٩، ٥٠

علي بن الحسين عليه السلام: ٣٦، ٣٧

محمد بن علي الباقر عليه السلام: ٥١

جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: ٤٨، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٨، ٦٨، ٧٠، ٧٢

موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام: ٢٨، ٣٢، ٣٣، ٤١، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٦٠، ٦١، ٦٧

علي بن موسى الرضا عليه السلام: ٢٠، ٢٢، ٢٧، ٢٨، ٣٢، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤١، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥١، ٥٥، ٦٠، ٦١، ٦٣، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤

محمد بن علي الجواد عليه السلام: ٤٦

علي بن محمد الهادي عليه السلام: ٤٦، ٥٢

الحسن بن علي العسكري عليه السلام: ٣٠، ٤٦، ٤٩، ٥٧

الحجة ابن الحسن المنتظر عليه السلام: ٤٣، ٥٣، ٥٤

فهرس الأعلام

أحمد بن جعفر السكين: ٣٤، ٣٦، ٣٧، ٤٨، ٦٧، ٦٨، ٧٤.

أحمد بن علي الطبرسي: ٥٤

أحمد بن علي النجاشي: ٤٧

أحمد بن محمد الجوهري: ٥٦

أحمد بن محمد المقدس الأردبيلي: ٦٣

أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١

إسحاق بن إسماعيل النيسابوري: ٥٧

الحسن بن محمد الطوسي: ٢٥

الحسن بن محمد بن الفضل: ٤٧

الحسن بن يوسف العلامة الحلي: ٦٣

الحسين بن روح: ٢٩

الحسين بن موسى بن بابويه: ٢٨

الفضل بن الحسن الطبرسي: ٣٨

الفضل بن شاذان: ٤٨

المعلى بن محمد البصري: ٥٧

النعمان بن ثابت أبو حنيفة: ٦٤

النعمان بن زرعة: ٧٢

جعفر بن المعتصم المتوكل: ٤٦

حسن بن هادي الصدر: ٢٨

حسين بن حيدر القاضي: ١٩، ٢٠، ٣١، ٣٢، ٣٤، ٣٩، ٤٠

حسين النوري: ٣١، ٣٦، ٣٧، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٥٠، ٥٢، ٥٧، ٥٩، ٧١، ٧٣.

دعبل بن علي الخزاعي: ٤٩

روح بن الحسين ابن روح: ٢٩

زرارة بن أعين: ٥١

سعيد بن هبة الله الراوندي: ٦١

شريح بن الحارث القاضي: ٦٨

عبد الله أفندي الأصبهاني: ٢٧، ٣١، ٣٤، ٣٩

عبد الله بن مسعود: ٦٥
عبد الله بن هارون المأمون: ٣٩، ٤٦
عبيد الله بن علي الحلبي: ٤٨
علي بن أحمد بن محمد: ٥٧
علي بن أحمد المدني: ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٣٩
علي بن الحسين القمي: ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٥، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٩، ٤١، ٤٢، ٦٥
علي بن القاسم اليزدي: ٣٧
علي بن عبيد الله منتجب الدين: ٤٦
علي بن محمد علي الطباطبائي: ٢٣
علي بن مهدي بن صدقة: ٤٧
علي بن موسى بن طاوس: ٥٦
علي بن هلال: ٥٥
علي بن يقطين: ٦٧
علي بن يونس العاملي النباطي: ٣٠
فرج الله بن محمد بن الحويزي: ٥٥
محمد باقر بن محمد أكمل: ٢٣، ٣٤
محمد باقر بن محمد تقي المجلسي: ١٩، ٢٣، ٢٥، ٣١، ٣٩، ٤٠، ٦٨، ٧١
محمد باقر بن نقي الرشتي: ٢٧
محمد بن أحمد الإسكافي: ٦٥، ٧٠
محمد بن أحمد الحسيني: ٣٦، ٤٧
محمد بن الحسن الحر العاملي: ٢٧، ٥٥، ٧١، ٧٢
محمد بن الحسن الشيرواني: ٢٧، ٣٩
محمد بن الحسن الطوسي: ٢٥، ٢٩، ٥٣، ٦٣
محمد بن الحسن بن سنان: ٥٦
محمد بن عبد الله الشيباني: ٢٩
محمد بن عبد الله الحميري: ٥٣، ٥٤
محمد بن علي الاسترابادي: ٣٦
محمد بن علي الشلمغاني: ٢٩، ٣٠، ٦٤
محمد بن علي الصدوق: ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٤، ٢٥، ٢٧، ٤٢، ٤٣، ٥٥، ٥٧، ٧٠
محمد بن علي الحائري: ٤١، ٧٣
محمد بن علي بن الحسين: ٤٧
محمد بن علي بن شهراشوب: ٣٠
محمد بن عمر الكشي: ٥٥

محمد بن عيسى بن عبيد: ٥٥
محمد بن محمد الشيخ المفيد: ٢١، ٢٢، ٢٩، ٤٢
محمد بن مسلم بن رباح: ٥١
محمد بن مكي العاملي: ٦٤
محمد بن منصور بن صدر الدين: ٣٧
محمد بن يعقوب الكليني: ٤٨، ٥١
محمد تقي بن مقصود المجلسي: ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٣، ٣١، ٣٤، ٣٩، ٤٠
محمد حسين الحائري: ٢٧، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٥٨
محمد مهدي بحر العلوم: ٢٣، ٢٨، ٣٤، ٣٥، ٤٠
محمد هادي الفاضل الكاشاني: ٢٣
محمد هاشم الخوانساري: ٤٥، ٥١، ٥٤، ٦٢، ٧٠، ٧١
مرتضى بن محمد أمين الأنصاري: ٢٤
منصور بن صدر الدين الدشتكي: ٣٥، ٤٠
موسى بن جعفر كاشف الغطاء: ٢٤
موسى بن سلمة الكوفي: ٤٧
نجدة بن عامر: ٥٣
نعمة الله بن عبد الله الجزائري: ٤٠
وريزة بن محمد الغساني: ٤٧
يونس بن عبد الرحمن: ٤٨
يوسف بن أحمد البحراني: ٢١، ٢٣

فهرس الكتب

القرآن الكريم: ٥٢، ٥٧، ٦١، ٦٢، ٦٥، ٦٦، ٧٠

الاحتجاج على أهل اللجاج: ٥٤

الاستبصار: ٢٦

بحار الأنوار: ٣٧، ٣٩، ٧١

تحف العقول: ٥٢

تحفة الأبرار: ٢٧

التكليف: ٢٩

تهذيب الأحكام: ٤٠، ٦٣

التوحيد: ٥٥، ٥٧

جمال الأسبوع: ٥٦

الحدائق الناضرة: ٢١

خاتمة المستدرك: ٣٦، ٤٧

ديات أمير المؤمنين عليه السلام: ٥٠

الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ٢٩

ذكرى الشيعة: ٢٥، ٦٣

رسالة الإمام الصادق عليه السلام: ٤٨، ٥١

رسالة الإمام الهادي عليه السلام: ٥٢

الرسالة الذهبية: ٣٨، ٤٣، ٤٦

رياض العلماء: ٣١، ٣٤، ٣٧، ٣٩

رياض المسائل: ٢٣

الشرائع: ٢١، ٢٥، ٢٧، ٣٩، ٤٢

صحيفة الرضا عليه السلام: ٣٨

الصحيفة السجادية: ٥٠

صحيفة فاطمة عليها السلام: ٤٩، ٥٠

علل الشرائع: ٥٧

عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٣٨، ٤٣

الغيبة: ٢٩، ٥٣

فصل القضا: ٢٨

الفصول الغروية: ٢٧، ٣٦، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٥٨، ٦٠

فقه الرضا عليه السلام: ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣٤، ٣٦، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٥، ٤٧، ٤٨، ٦٠، ٦٣، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤

فهرست منتجب الدين: ٣٦، ٤٦

الفوائد الأصولية: ٣٣، ٣٥

الكافي: ٤٨، ٥١، ٥٨

كتاب علي عليه السلام: ٤٩، ٥٠

كشف اللثام والإبهام: ٦٥

المبسوط في الفقه: ٢٦

لب اللباب: ٦١

مضمار السبق في ميدان الصدق: ٥٦

مفاتيح الأصول: ٤١، ٧٣

مفاتيح الشرائع: ٢٣

مقصود الأنام: ٤٠

المقنع: ٢٤

المقنعة: ٢١، ٤٢

مكارم الأخلاق: ٥٦

المنقبة: ٣٠

من لا يحضره الفقيه: ٢٠، ٤٢، ٧٠

منهج المقال: ٣٦

نهج الحق: ٦٣

النهاية: ٢٥

نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ٧١، ٧٢

الهداية بالخير: ٢٥

وسائل الشيعة: ٢٧، ٥٥، ٧١، ٧٢

فهرس الأمكنة والبقاع

إصفهان: ١٩، ٤٠، ٤٨

بيت الله الحرام: ١٩، ٢٢، ٣٤، ٣٦، ٣٩

خراسان: ٣٨

الشام: ٥٣

شيراز: ٣٥

الطائف: ٣٤، ٤٠

العراق: ٤٥

قم: ١٩، ٢٢، ٣٨، ٤٠، ٤١، ٤٥، ٤٨

الكوفة: ٤٨

مجلس الدرس: ٦٦

المدينة: ٣٧

الهند: ٤٠

مصادر التحقيق

خير ما نبتدئ به: القرآن الكريم، كتاب الله المجيد.

١. آل كاشف الغطاء مناهل عطاء، شاكر جابر موسى البغدادي، مطبعة الأديب، ٢٠٠٠م، بغداد.

٢. الاحتجاج على أهل اللجاج، أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت: ٥٦٠هـ)، تحقيق: السيد محمد باقر الخرسان، الناشر: دار النعمان للطباعة والنشر، ١٣٨٦هـ، النجف الأشرف.

٣. أخبار القضاة، محمد بن خلف بن حيان المعروف بـ(وكيع) (ت: ٣٠٦هـ)، الناشر: عالم الكتب، مطبعة: عالم الكتب، بيروت.

٤. الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، محمد بن محمد بن النعمان الشيخ المفيد (ت: ٤١٣هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لتحقيق التراث، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، مطبعة: دار المفيد، ط٢، ١٤١٤هـ، بيروت.

٥. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، محمد بن الحسن الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠هـ)، تحقيق: السيد حسن الخرسان، تصحيح: الشيخ محمد الآخوندي، الناشر: دار الكتب الإسلامية، مطبعة خورشيد، ط٤، قم المشرفة.

٦. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، ط٥، ١٩٨٠م، بيروت.

٧. أعيان الشيعة، السيد محسن بن عبد الكريم بن علي الأمين (ت: ١٣٧١هـ)، تحقيق وتخريج: حسن الأمين، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، بيروت.

٨. إقبال الأعمال، السيد علي بن موسى بن طاوُس (ت: ٦٦٤هـ)، تحقيق: جواد القيومي الإصفهاني، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي، مطبعة مكتب الإعلان الإسلامي، ط١، ١٤١٤هـ.

٩. الأمالي، محمد بن علي الشيخ الصدوق (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: مؤسسة البعثة، قسم الدراسات الإسلامية، الناشر: مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة، ط١، ١٤١٧هـ، قم المشرفة.

١٠. أمل الآمل في علماء جبل عامل، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت: ١١٠٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، الناشر: مكتبة الأندلس، بغداد، مطبعة الآداب، ١٤٠٤هـ، النجف الأشرف.

١١. بحار الأنوار، محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (ت: ١١١١هـ)، الناشر: مؤسسة الوفاء، مطبعة مؤسسة الوفاء، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت.

١٢. تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد بن عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، مطبعة دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧هـ، بيروت.

١٣. تاريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر اليعقوبي (ت: ٢٨٤هـ)، الناشر: مؤسسة ونشر فرهنك أهل بيت عليهم السلام، قم، مطبعة دار صادر، بيروت.

١٤. تحف العقول عن آل الرسول ﷺ، الحسن بن علي ابن شعبة الحراني (ت: ٣٣٢هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين، ط٢، ١٤٠٤هـ.

١٥. تفسير الصافي، محمد محسن بن المرتضى الفيض الكاشاني (ت: ١٠٩١هـ)، تحقيق: حسين الأعلمي، الناشر: منشورات الصدر، ط٢، ١٤١٥هـ، طهران.

١٦. تصحيح اعتقادات الإمامية، الشيخ المفيد، تحقيق: حسين دركاهي، الناشر: دار المفيد، مطبعة دار المفيد، ط٢، ١٤١٤هـ. بيروت.

١٧. التوحيد، الشيخ الصدوق، تحقيق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، الناشر: جماعة المدرسين، ١٣٨٧هـ، قم.

١٨. توضيح المكاسب، الشيخ علي كاشف الغطاء (ت: ١٤١١هـ)، مخطوط، خزانة مكتبة كاشف الغطاء العامة، رقم المخطوطة: ١٧٣٩.

١٩. جمال الأسبوع بكمال العمل المشروع، السيد علي بن موسى بن طاوُس (ت: ٦٦٤هـ)، تحقيق: جواد قيومي الاصفهاني، مطبعة اختر شمال، ط١.

٢٠. الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، المحقق يوسف بن أحمد البحراني (ت: ١١٨٦هـ)، تحقيق: محمد تقي الايرواني، الناشر: جماعة المدرسين، قم المشرفة.

٢١. حياة الإمام الرضا عليه السلام، الشيخ باقر شريف القرشي، الناشر: انتشارات سعيد بن جبير، مطبعة مهر، قم المشرفة.

٢٢. خاتمة مستدرك الوسائل، الميرزا حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي (ت: ١٣٢٠هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مطبعة استارة، ط١، ١٤١٥هـ، قم المشرفة.

٢٣. خلاصة الأقوال، الحسن بن يوسف العلامة الحلي (ت: ٧٢٦هـ)، الناشر: المطبعة الحيدرية، ط٢، ١٣٨١هـ، النجف الأشرف.

٢٤. ذروٌ من حياة الشيخ علي كاشف الغطاء، السيد عبد الستار الحسني، الناشر: مؤسسة كاشف الغطاء العامة، ١٤١٨هـ، النجف الأشرف.

٢٥. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، الشيخ أغا بزرك محمد محسن الطهراني (ت: ١٣٨٩هـ)، الناشر: دار الأضواء، ط٣، ١٤٠٣هـ، بيروت.

٢٦. ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، الشيخ محمد بن مكي العاملي المعروف بالشهيد الأول (ت: ٧٨٦هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مطبعة ستارة، ط١، ١٤١٩هـ، قم المشرفة.

٢٧. رجال النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي النجاشي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: موسى الشبيري الزنجاني، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، ط٥، ١٤١٦هـ، قم المشرفة.

٢٨. رسالة في تحقيق حال فقه الرضا عليه السلام، من كتاب مجمع الفوائد ومخزن الفرائد، السيد محمد هاشم بن زين العابدين الموسوي الخونساري (ت: ١٣١٨هـ)، طبعة حجرية، ١٣١٦هـ، إيران.

٢٩. رياض العلماء وحياض الفضلاء، الميرزا عبد الله بن عيسى الأصبهاني التبريزي المشهور بالأفندي (ت: ١١٣٠هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، ١٤٠٣هـ، قم المشرفة.

٣٠. رياض المسائل في بيان الأحكام بالدلائل، السيد علي بن محمد علي الطباطبائي (ت: ١٢٣١هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ط١، ١٤١٢هـ، قم المشرفة.

٣١. الشيخ علي كاشف الغطاء ودوره الإصلاحي الديني في العراق، صباح جابر عبد الحسين العادلي، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم التراث في الجامعة الحرة في هولندا، ١٤٢٩هـ.

٣٢. الشيعة في الميزان، محمد جواد مغنية (ت: ١٤٠٠هـ)، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، ط٤، ١٣٩٩هـ، بيروت.

٣٣. الصراط المستقيم، علي بن يونس العاملي (ت: ٨٧٧هـ)، تحقيق وتعليق: محمد الباقر البهبودي، الناشر: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، مطبعة الحيدري، ط١، ١٣٨٤هـ.

٣٤. العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية، الشيخ محمد الحسين بن علي كاشف الغطاء (ت: ١٣٧٣هـ)، تحقيق: جودت القزويني، الناشر: دار بيان للنشر والتوزيع، ١٩٨٢م، بيروت.

٣٥. علل الشرائع والأحكام، الشيخ الصدوق، تقديم وتحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، الناشر: منشورات المكتبة الحيدرية، مطبعة منشورات المكتبة الحيدرية، ١٣٨٥هـ، النجف الأشرف.

٣٦. عوائد الأيام، أحمد بن محمد مهدي النراقي (ت: ١٢٤٤هـ)، تحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، الناشر: مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، ط١، ١٤١٧هـ.

٣٧. غوالي اللآلي، الشيخ محمد ابن أبي جمهور الأحسائي (نحو: ٨٨٠هـ)، تقديم: السيد شهاب الدين النجفي المرعشي، تحقيق: الحاج أقا مجتبى العراقي، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، ط١، ١٤٠٣هـ، قم المشرفة.

٣٨. الغيبة، الشيخ الطوسي، تحقيق: الشيخ عباد الله الطهراني؛ الشيخ علي أحمد ناصح، الناشر: مؤسسة المعارف الإسلامية، مطبعة بهمن، ط١، ١٤١١هـ، قم المشرفة.

٣٩. فصل القضا في الكتاب المشتهر بفقه الرضا، السيد حسن الصدر الكاظمي العاملي (ت: ١٣٥٤هـ)، تحقيق: الشيخ رضا أستادي، من مجلة علوم الحديث، العدد العاشر، ١٤٢٢هـ.

٤٠. الفصول الغروية في الأصول الفقهية، الشيخ محمد حسين بن محمد رحيم الحائري (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار إحياء العلوم الإسلامية، مطبعة نمونة، ١٤٠٤هـ، قم المشرفة.

٤١. فقه الرضا عليه السلام، المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام، طبعة حجرية، دار الطباعة، ١٢٧٤هـ.

٤٢. الفقه، المنسوب للإمام الرضا عليه السلام، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة، الناشر: المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام، ط١، ١٤٠٦هـ، مشهد المقدسة.

٤٣. فهرس التراث، السيد محمد حسين الجلالي، مركز البحوث الكومبيوترية للعلوم الإسلامية، مكتبة النور، تراجم وتراث.

٤٤. فهرست ابن النديم، محمد بن أبي يعقوب إسحاق المعروف بابن النديم الوراق (ت٤٣٨هـ)، تحقيق: رضا.

٤٥. الفهرست، الشيخ الطوسي، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، الناشر: مؤسسة نشر الفقاهة، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، ط١، ١٤١٧هـ.

٤٦. الفهرست، الشيخ منتجب الدين أبو جعفر علي بن عبيد الله بن الحسن الرازي (ت: ٥٨٥هـ)، تحقيق: السيد جلال الدين المُحَدِّث الأرموي، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، مطبعة مهر، قم المشرفة.

٤٧. الفوائد الأصولية، السيد محمد مهدي بن مرتضى بحر العلوم (ت: ١٢١٢هـ)، الفائدة الخامسة والأربعون في مقدمة كتاب فقه الرضا عليه السلام، الطبعة حجرية، مطبعة دار الطباعة، ١٢٧٤هـ.

٤٨. الكافي، الشيخ محمد بن يعقوب الكليني (ت: ٣٢٩هـ)، تحقيق وتعليق: علي أكبر الغفاري، الناشر: دار الكتب الإسلامية، مطبعة حيدري، ط٥، طهران.

٤٩. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٠. كشف اللثام والإبهام عن كتاب قواعد الأحكام، لمحمد بن حسن الفاضل الهندي (ت: ١١٣٧هـ)، طبعة حجرية، ١٢٧١هـ، إيران.

٥١. الكنى والألقاب، الشيخ عباس بن محمد رضا القمي (ت: ١٣٥٩هـ)، تقديم: محمد هادي الأميني، الناشر: مكتبة الصدر، طهران.

٥٢. ماضي النجف وحاضرها، جعفر بن باقر بن جواد آل محبوبة النجفي (ت: ١٣٧٨هـ)، المطبعة العلمية، ط١، ١٩٥٥م، النجف الأشرف.

٥٣. المبسوط في فقه الإمامية، الشيخ الطوسي، تعليق وتحقيق: السيد محمد تقي الكشفي، الناشر: المكتبة المرتضوية لإحياء آثار الجعفرية، المطبعة الحيدرية، ١٣٨٧هـ، طهران.

٥٤. مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان، أحمد بن محمد المقدس الأردبيلي (ت: ٩٩٣هـ)، تحقيق: أغا مجتبى العراقي؛ علي بناه الاشتهاردي؛ أغا حسين اليزدي الإصفهاني، الناشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المشرفة.

٥٥. مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، السيد محمد بن علي الموسوي العاملي (ت: ١٠٠٩هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مشهد المقدسة، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مطبعة مهر، ط١، ١٤١٠هـ، قم المشرفة.

٥٦. مرآة الكتب، علي بن محمد بن محمد شفيع التبريزي (ت: ١٣٣٠هـ)، تحقيق: محمد علي الحائري، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي العامة، مطبعة صدر، ط١، ١٤١٤هـ، قم المشرفة.

٥٧. المسالك والممالك، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي الاصطخري (القرن الرابع الهجري)، المكتبة الكومبيوترية الشاملة، الإصدار الثاني.

٥٨. مصباح الفقاهة، السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت: ١٤١٣هـ)، الناشر: مكتبة الداوري، المطبعة العلمية، ط١، قم المشرفة.

٥٩. معاني الأخبار، الشيخ الصدوق، تحقيق وتعليق: علي أكبر الغفاري، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٣٧٩هـ، قم المشرفة.

٦٠. معجم البلدان، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي (ت: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٩هـ، بيروت.

٦١. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، السيد الخوئي، ط٥، ١٤١٣هـ.

٦٢. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة (ت: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى؛ دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦٣. مفاتيح الأصول، السيد محمد المجاهد الطباطبائي الحائري (ت: ١٢٤٢هـ)، مركز البحوث الكومبيوترية للعلوم الإسلامية، مكتبة النور، موسوعة فقه أهل البيت عليهم السلام.

٦٤. المقنع، الشيخ الصدوق، تحقيق: لجنة التحقيق التابعة للإمام المهدي عليه السلام، الناشر: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، مطبعة اعتماد، ١٤١٥هـ. قم المشرفة.

٦٥. المقنعة، الشيخ المفيد، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ط٢، ١٤١٠هـ، قم المشرفة.

٦٦. مكارم الأخلاق، الشيخ رضي الدين أبو نصر الحسن بن الفضل الطبرسي (ت: ٥٤٨هـ)، الناشر: منشورات الشريف الرضي، ط٦، ١٣٩٢هـ.

٦٧. المكاسب، الشيخ مرتضى بن محمد أمين الأنصاري (ت: ١٢٨١هـ)، تحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، مطبعة باقري، ط١، ١٤١٥هـ، قم المشرفة.

٦٨. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، الناشر: دار المعرفة، مطبعة دار المعرفة، بيروت.

٦٩. من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، تحقيق وتعليق: علي أكبر الغفاري، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ط٢، قم المشرفة.

٧٠. مناقب آل أبي طالب، أبو عبد الله محمد بن علي بن شهرآشوب (ت: ٥٨٨هـ)، تحقيق: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، الناشر: المكتبة الحيدرية، المطبعة الحيدرية، ١٣٧٦هـ، النجف الأشرف.

٧١. منية الراغب في شرح بلغة الطالب، الشيخ موسى بن جعفر كاشف الغطاء (ت: ١٢٤١هـ)، الناشر: مؤسسة كاشف الغطاء العامة، ١٤٢٣هـ، النجف الأشرف.

٧٢. موسوعة طبقات الفقهاء، الشيخ جعفر بن محمد حسين سبحاني، مركز البحوث الكومبيوترية للعلوم الإسلامية، مكتبة النور، تراجم وتراث.

٧٣. موسوعة العتبات المقدسة، قسم النجف، جعفر بن أسد الله بن علي الخليلي (ت: ١٤٠٦هـ)، الناشر: دار المعارف، ط١، ١٣٨٦هـ، بغداد.

٧٤. النهاية في مجرد الفقه والفتاوى، الشيخ الطوسي، الناشر: انتشارات قدسي محمدي، قم المشرفة.

٧٥. الهداية في الأصول والفروع، الشيخ الصدوق، تحقيق: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، الناشر: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، مطبعة اعتماد، ط١، ١٤١٨هـ، قم المشرفة.

٧٦. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، الحر العاملي، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مطبعة مهر، ط٢، ١٤١٤هـ، قم المشرفة.

٧٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن ابراهيم ابن خلكان البرمكي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الثقافة، مطبعة دار الثقافة، بيروت.

دليل الكتاب

مقدمة التحقيق..... ٥

دواعي التأليف..... ٦

زمن التأليف..... ٦

دواعي التحقيق..... ٦

وصف النسخة الخطية..... ٧

منهجية التحقيق..... ٧

عرفان وتقدير..... ٨

صور من المخطوطة..... ٩

ترجمة المؤلف..... ١١

نسبه..... ١١

ولادته ونشأته..... ١١

أساتذته..... ١٢

تلامذته..... ١٢

دوره الديني والعلمي..... ١٣

إجازته في الرواية..... ١٤
آثاره العلمية..... ١٤
المطبوعات..... ١٥
المخطوطات..... ١٥
وفاته..... ١٦
كشف ابن الرضا ﷺ عن فقه الرضا عليه السلام..... ١٧
التسلسل التاريخي لظهور الكتاب..... ١٩
العلماء الذين أثبتوا نسبة الكتاب إلى الإمام عليه السلام..... ٢٣
العلماء الذين نفوا نسبة الكتاب إلى الإمام عليه السلام..... ٢٧
الاستدلال على أن الكتاب للإمام عليه السلام..... ٣١
الدليل الأول: الاستدلال على وثاقة المير حسين القاضي..... ٣١
الدليل الثاني: كتابة الكتاب لأحمد السكين..... ٣٤
الدليل الثالث: حكاية السيد الجزائري عن مشاهدة النسخة..... ٤٠
الدليل الرابع: إن الكتاب للإمام عليه السلام إملاءً أو كتابةً..... ٤١
الدليل الخامس: موافقته لكتب معتبرة ٤٣
حجة القائلين بعدم كون «فقه الرضا» من تأليف الإمام عليه السلام..... ٤٥
الدليل الأول: عدم تعرّض علمائنا المتقدين إليه في مصنفاتهم..... ٤٥
الدليل الثاني: عدم إخبار الأئمة به والإرجاع إليه..... ٥٠
الدليل الثالث: كثرة المراسيل في الكتاب..... ٥١

الدليل الرابع: التعبير بلفظ العالم برواية الإمام عن غيره..... ٥٤
الدليل الخامس: اشتماله على نقل أخبار متعارضة ٥٨
الدليل السادس: سؤال الإمام عليه السلام لغيره..... ٦٠
الإيراد السابع: مخالفة الكتاب لجملة من ضروريات المذهب..... ٦٢
الدليل الثامن: رواية الإمام عليه السلام عن الرواة..... ٧٢
الإيراد التاسع: عدم فصاحة عبارات الكتاب..... ٧٣
رأي الشيخ علي قدس سره في الكتاب..... ٧٤
فهرس الآيات القرآنية..... ٧٥
فهرس الأحاديث الشريفة..... ٧٧
فهرس أسماء النبي وآله عليهم السلام..... ٧٩
فهرس الأعلام..... ٨١
فهرس الكتب..... ٨٥
فهرس المدن والبقاع..... ٨٧
مصادر التحقيق..... ٨٩
دليل الكتاب..... ٩٩